

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/56

21 May 2018

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الحادي والثمانون
مونتريال، من 18 إلى 22 يونيو/حزيران 2018

مشروع تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
المقدم إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف¹

مقدمة

1. يغطي التقرير الحالي الأنشطة التي أجرتها اللجنة التنفيذية منذ الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف،² ويتألف من أربعة أقسام تتناول ما يلي: مسائل السياسات المتعلقة بتعديل كيغالي؛ ومسائل السياسات الأخرى؛ والمشروعات، وتنفيذها ورصدها؛ وتخطيط الأعمال، والمسائل الإدارية والمالية.
2. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد الاجتماع الحادي والثمانون للجنة التنفيذية في مونتريال من 18 إلى 22 يونيو/حزيران 2018. ويتاح تقرير³ هذا الاجتماع على الموقع الشبكي للصندوق المتعدد الأطراف (www.multilateralfund.org).

الحضور

3. حضر الاجتماع الحادي والثمانين⁴ [الأرجنتين، وبنين، والجمهورية الدومينيكية، وغرينادا، والهند، ولبنان ونيجيريا]، ممثلة الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (أطراف المادة 5)، و[بلجيكا، وكندا، وفرنسا، واليابان، والنرويج، وسلوفاكيا والولايات المتحدة الأمريكية]، ممثلة الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (غير أطراف المادة 5). ورأس الاجتماع السيد السيد مازن حسين (لبنان)، وكان السيد فيليب شيموني (كندا) نائبا للرئيس.

¹ المقررات المتخذة في الاجتماع الحادي والثمانين ستعكس في التقرير النهائي.
² تتطلب اختصاصات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (المرفق الخامس من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.9/12) أن تقدم اللجنة التنفيذية تقريرا سنويا إلى مؤتمر الأطراف.
³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/??
⁴ وفقا للمقرر 22/XXIX الصادر عن اجتماع الأطراف التاسع والعشرين.

4. وحضر الاجتماع الحادي والثمانين أيضا ممثلون عن الوكالات المنفذة التالية، وهي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، كوكالة منفذة وكأمين خزانة للصندوق المتعدد الأطراف، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي؛ وممثلون عن أمانة الأوزون، [وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، ورئيس لجنة التنفيذ في إطار إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال]، ومراقبون آخرون.

أولا - مسائل السياسات ذات الصلة بتعديل كيغالي

5. تبعا لاعتماد تعديل كيغالي والمقرر 2/XXVIII ذي الصلة الصادر عن الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف، ناقشت اللجنة التنفيذية، في اجتماعها السابع والسبعين، المسائل ذات الصلة باللجنة التنفيذية الناشئة عن التعديل.⁵ وأدت تلك المناقشات إلى اتخاذ مقرر بعقد اجتماع لمدة أربعة أيام، الاجتماع الثامن والسبعين، لمعالجة المسائل الناشئة عن المقرر 2/XXVIII. واستمرت المناقشات في الاجتماعات التاسع والسبعين والثمانين والحادي والثمانين.

6. واستجابة للفقرة 11 من المقرر 2/XXVIII، التي طلبت فيها الأطراف إلى اللجنة التنفيذية القيام، في غضون سنتين من تاريخ اعتماد التعديل، بوضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية، وعرض تلك المبادئ التوجيهية على اجتماع الأطراف، يعرض القسم الأول من التقرير الحالي حالة المناقشات حول المسائل التالية المتعلقة بتعديل كيغالي:

- المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف
- معلومات عن إنتاج واستهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية
- الأنشطة التمكينية والتعزيز المؤسسي
- مشروع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية
- الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23

7. ويمكن الاطلاع على قائمة بالوثائق التي نظرت فيها اللجنة التنفيذية والمقررات التي اتخذتها في المرفق الأول بالتقرير الحالي.

(1) المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف

8. في اجتماعها السابع والسبعين، وافقت اللجنة التنفيذية، مع التقدير، على المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف المعلن عنها من 17 بلدا بخلاف بلدان المادة 5،⁶ لتقديم دعم للبداية السريعة لتنفيذ تعديل كيغالي، مع ملاحظة أن هذا التمويل كان لمرة واحدة ولن يؤثر في مساهمات الجهات المانحة.

9. وحتى **؟؟** [مايو/أيار/يونيه/حزيران] 2018، سددت [جميع البلدان الـ17] غير العاملة بموجب المادة 5 مساهماتها الطوعية الإضافية للصندوق. ومن مجموع المساهمات البالغة **؟؟** دولار أمريكي، صرفت اللجنة التنفيذية **؟؟** دولار أمريكي للأنشطة المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، يتألف من: **؟؟** دولار أمريكي للأنشطة التمكينية في **؟؟** بلدا؛ و**؟؟** دولار أمريكي لإعداد مشروعات استثمارية في **؟؟** بلدا؛ و**؟؟** دولار أمريكي لمشروعات استثمارية لإزالة **؟؟** طن متري (**؟؟** من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من المواد الهيدروفلوروكربونية في **؟؟** بلدا؛ وحتى 100.000 دولار أمريكي لتقييم، بواسطة خبير استشاري مستقل، لخيارات جدوى التكلفة والاستدامة البيئية لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/70/Rev.1

⁶ أستراليا، وكندا، والدانمرك، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، واليابان، ولكسمبرغ، وهولندا، ونيوزيلندا، والنرويج، والسويد، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

10. [وقررت اللجنة التنفيذية أيضا أن الرصيد البالغ **؟؟** دولار أمريكي سيستخدم لتمويل [يستكمل فيما بعد].]

(2) المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون

11. في اجتماعها الرابع والسبعين والخامس والسبعين، واستجابة للفقرة 4 من المقرر 9/XXVI،⁷ وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل إعداد مسوحات لبدائل المواد المستنفدة للأوزون في 127 بلدا من بلدان المادة 5. وتماشيا مع المقرر 53/74، قدمت الأمانة تحليلاً عاماً لنتائج المسوحات إلى الاجتماع الثمانين،⁸ يحتوي على معلومات عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون في 119 بلداً. ولدى النظر في هذا التقرير، طلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تستخدم نتائج المسوحات والدروس البارزة في المسوحات عند مساعدة بلدان المادة 5 في تنفيذ الأنشطة التمكينية، مع توجيه اهتمام خاص لتعزيز عملية جمع البيانات والإبلاغ فيما يتعلق بالمواد الهيدروفلوروكربونية وخليط الهيدروفلوروكربون، التي من شأنها أن تساعد البلدان في تحديد خطوط أساس الهيدروفلوروكربون فيها (المقرر 75/80).

(3) الأنشطة التمكينية وتعزيز المؤسسي

12. لدى النظر في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII بشأن تمويل الأنشطة التمكينية بالعلاقة إلى التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، قررت اللجنة التنفيذية بشأن المبادئ لتقديم الطلبات لتمويل الأنشطة التمكينية ومستوى التمويل الأقصى المسموح به لتلك الأنشطة (المقرر 46/79). وتشمل هذه المتطلبات بأن تقدم الحكومة المعنية خطاباً تشير فيه إلى عزمها ببذل أفضل الجهود للتصديق على تعديل كيغالي في أقرب وقت ممكن، إذا لم تكن قد قامت بذلك بالفعل، وأن أي تقديم ينبغي أن يشمل بياناً من الحكومة المعنية والوكالة الثنائية/المنفذة ذات الصلة بأن تنفيذ الأنشطة التمكينية لن يؤخر تنفيذ مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

13. وقررت اللجنة التنفيذية أيضاً أن التمويل لإعداد خطط التنفيذ الوطنية للوفاء بالتزامات خفض الأولي للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية يمكن تقديمه، في أقرب وقت ممكن، قبل خمس سنوات من تلك الالتزامات بمجرد أن يصدق البلد على تعديل كيغالي، وعلى أساس المبادئ التوجيهية التي سيتم الموافقة عليها.

14. وفي الاجتماع الثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على مبلغ قدره 8.848.900 دولار أمريكي لتنفيذ الأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في 59 بلداً من بلدان المادة 5. وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت طلبات التمويل للأنشطة التمكينية في **؟؟** بلداً من بلدان المادة 5 في خطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018-2020، التي اعتمدها اللجنة في الاجتماع الثمانين. وفي الاجتماع الحادي والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية كذلك على مبلغ قدره **؟؟** دولار أمريكي لتنفيذ الأنشطة التمكينية في **؟؟** بلداً من بلدان المادة 5 (انظر *التعاون الثنائي والأنشطة غير الاستثمارية*، أدناه).

15. ولدى النظر في الفقرة 21 من المقرر 2/XXVIII بشأن تعزيز المؤسسي، قررت اللجنة التنفيذية النظر في زيادة التمويل للتعزيز المؤسسي في اجتماع مقبل (المقرر 4/78).

(4) مشروع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية

16. على النحو التي كُلفت به في المقرر 2/XXVIII، قررت اللجنة التنفيذية وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية لتقديمها إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف في عام

⁷ الطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف النظر في توفير تمويل إضافي لإجراء جرد أو دراسات استقصائية عن بدائل المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في بلدان الأطراف الراغبة العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5، بناء على طلبها.

⁸ UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/54 والإضافة 1، عملاً للمقرر 43/79.

2018، والانتها من المبادئ التوجيهية في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، مع مراعاة الآراء والمدخلات المقدمة من الأطراف (المقرر 44/79).

17. وفي اجتماعاتها الثامن والسبعين،⁹ والتاسع والسبعين¹⁰ والثمانين،¹¹ والحادي والثمانين،¹² أحرزت اللجنة التنفيذية تقدماً في وضع المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5 على النحو الوارد بالتفصيل أدناه.

18. وقررت اللجنة أن تدرج في المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية العناصر التالية للمقرر 2/XXVIII، التي كانت ذات صلة بعمل اللجنة التنفيذية:

- المرونة في التنفيذ التي تمكّن الأطراف من اختيار استراتيجياتها وأولوياتها في القطاعات والتكنولوجيات، تمشياً مع الفقرة 13 من المقرر 2/XXVIII
- التاريخ النهائي للقدرة المؤهلة، تمشياً مع الفقرة 17
- التحويل الثاني والثالث، تمشياً مع الفقرة 18
- التخفيضات الإجمالية المستدامة، تمشياً مع الفقرة 19
- فئات التكاليف الإضافية المؤهلة لقطاع التصنيع الاستهلاكي حسب الفقرة الفرعية 15(أ)
- فئات التكاليف الإضافية المؤهلة لقطاع الإنتاج حسب الفقرة الفرعية 15(ب)
- فئات التكاليف الإضافية المؤهلة لقطاع خدمة التبريد حسب الفقرة الفرعية 15(ج)
- أهلية المواد المدرجة في المرفق "واو" والخاضعة لإعفاء درجات الحرارة المحيطة العالية، تمشياً مع الفقرة 35.

19. وعلى الرغم من أن عناصر المقرر 2/XXVIII المذكورة أعلاه قد أدرجت في المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، طلبت معلومات تقنية إضافية لعدد كبير منها لإجراء المزيد من المناقشة، تتعلق بعدة أمور من بينها ما يلي: المنهجية لتحديد نقطة بداية التخفيضات الإجمالية والمقياس الذي سيستخدم (مكافئ ثاني أكسيد الكربون و/أو الطن المترى)؛ وقطاعات خدمات التبريد؛ ومستويات التكاليف الإضافية المؤهلة وعتبات الفاعلية من حيث التكلفة في مختلف القطاعات. [إدراج العناصر التالية من المقرر 2/XXVIII ما زال قيد المناقشة:

- كفاءة استخدام الطاقة، تمشياً مع الفقرة 22
- بناء القدرات لمعالجة مسألة السلامة، تمشياً مع الفقرة 23
- التخلص، تمشياً مع الفقرة [24]
-

[يستكمل فيما بعد]

20. ويرد في المرفق الثاني بالتقرير الحالي المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5 على النحو الموافق عليه في نهاية الاجتماع الحادي والثمانين.

⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب 1.
¹⁰ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/46، عملاً للمقرر 3/78.
¹¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/55، عملاً للمقرر 44/79.
¹² UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/53، عملاً للمقرر 76/80.

الأنشطة الجارية فيما يتعلق بقطاع الاستهلاك التصنيعي

21. فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة لاستهلاك القطاع التصنيعي، بالإضافة إلى الاتفاق على فئات التكاليف الإضافية المؤهلة المقترحة في المقرر 2/XXVIII، رأت اللجنة التنفيذية أن هناك حاجة إلى معلومات إضافية لتمكينها إلى التوصل إلى مقرر بشأن التكاليف الإضافية المؤهلة، وأنه من الضروري اكتساب الخبرة في التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية. وبناء عليه، اتفقت على النظر في الموافقة على النظر على أساس كل حالة على حدة، في عدد محدود من المشروعات الاستثمارية المستقلة للمواد الهيدروفلوروكربونية من حيث النضج التقني، وإمكانية التكرار والتوزيع الجغرافي. وينبغي أن تشمل تقارير إتمام المشروعات ذات الصلة معلومات مفصلة عن التكاليف الإضافية المؤهلة، وأي فورات يمكن تحقيقها والعوامل ذات الصلة التي تيسر تنفيذها.

22. وقررت اللجنة التنفيذية أيضاً، كشرط مسبق للموافقة، بجانب تقديم طلب لتمويل المشروعات الاستثمارية للهيدروفلوروكربون، أن الحكومة المعنية ينبغي أن تدرج رسالة تشير إلى عزمها على بذل أفضل الجهود للتصديق على تعديل كيغالي في أقرب وقت ممكن، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بالفعل، وأنها لن توفر تمويلاً إضافياً إلى حين إيداع الحكومة المعنية صك التصديق في مقر الأمم المتحدة، وأن أي كمية مخفضة من الهيدروفلوروكربون نتيجة للمشروع سيتم خصمها من نقطة البداية للتخفيض الإجمالي في استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية.

23. وفي اجتماعها الثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على مبلغ قدره 3.350.823 دولار أمريكي لتنفيذ مشروع استثماري لإزالة كمية من المواد الهيدروفلوروكربونية تبلغ 230,6 طن متري (329,801 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) في بلد من بلدان المادة 5 في قطاع التبريد المنزلي وثمانية طلبات لتمويل إعداد مشروع استثماري مستقل للهيدروفلوروكربون. وقد أدرجت في خطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018-2020 طلبات تمويل لـ 15 مشروعاً استثمارياً للهيدروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك وطلبا واحداً لتمويل إعداد مشروع استثماري مستقل للهيدروفلوروكربون، وقد أبدت اللجنة في اجتماعها الثمانين هذه الخطة المجمع. وفي اجتماعها الحادي والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية كذلك على مبلغ قدره **؟؟** دولار أمريكي (بما في ذلك تمويل لإعداد المشروعات) لـ [يستكمل فيما بعد] (انظر التعاون الثنائي والأنشطة الاستثمارية، أدناه).

الأنشطة الجارية فيما يتعلق بقطاع خدمة التبريد

24. فيما يتعلق بقطاع خدمة التبريد، وبعد الموافقة على فئات التكاليف الإضافية المؤهلة المقترحة في المقرر 2/XXVIII، وعملاً للفقرة الفرعية 15(ج) والفقرة 16 من المقرر 2/XXVIII، طلبت إلى الأمانة إعداد وثيقة أولية عن جميع الجوانب ذات الصلة بالقطاع التي تؤيد التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، بالتعاون مع الوكالات الثنائية والمنفذة، لتقديمها إلى الاجتماع الثاني والثمانين. وهناك حاجة إلى أن تأخذ الوثيقة في الاعتبار جملة أمور من بينها وثائق السياسات السابقة ودراسات الحالة واستعراضات الرصد والتقييم، والعمل المنفذ في وضع وتنفيذ برامج التدريب والمساعدة التقنية. وينبغي أن تحتوي على تحليل للإمكانات الموجودة في بلدان المادة 5 بالتمويل المعتمد حتى الآن لقطاع خدمة التبريد وكيفية استخدامها في التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية. وينبغي أن تحتوي الوثيقة أيضاً على الحد الأدنى من المعلومات اللازمة لإعداد وتدريب برامج الترخيص القائمة على الكفاءة والوحدات لفنيي الخدمة وضباط الجمارك من أجل التحول إلى البدائل (المقرر 76/80).

الأنشطة الجارية فيما يتعلق بقطاع [يستكمل فيما بعد]**(5) الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23**

25. في اجتماعاتها الثامن والسبعين،¹³ والتاسع والسبعين¹⁴ والثمانين،¹⁵ نظرت اللجنة التنفيذية في الوثائق بشأن الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23. وعقب المزيد من المناقشة، طلبت اللجنة التنفيذية من بلدان المادة 5 التي ترغب في إغلاق المصانع المزدوجة الاستخدام لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فيها إلى تقديم بيانات أولية معينة لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثمانين، وطلبت إلى الأمانة التعاقد مع خبير استشاري مستقل لإجراء دراسة نظرية عن الخيارات المجدية من حيث التكاليف والمستدامة بيئياً لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22. ودعت جميع بلدان المادة 5 المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، في موعد أقصاه 1 ديسمبر/ كانون الأول 2017، بمعلومات عن تقييم الخيارات المجدية من حيث التكاليف والمستدامة بيئياً لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، ودعت الوكالات المنفذة إلى تقديم مقترحات حول التوضيح المجدي للتكنولوجيا من أجل تكنولوجيات التخفيف من المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 أو تحويله (المقرران 47/79 و77/80(ب)).

26. واستجابة للمقرر 47/79، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات الأولية المقدمة من بلدين من بلدان المادة 5 ترغبان في غلق المصانع المزدوجة الاستخدام لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فيهما.

27. وفي اجتماعها الثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على طلب واحد لتمويل إعداد مشروع إيضاحي للتكنولوجيا لتحويل المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23. وقد أدرجت طلبات تمويل لمشروعين إيضاحيين للتكنولوجيا لتحويل المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في خطة الأعمال المجمععة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018-2020، التي أيدتها اللجنة في اجتماعها الثمانين.

28. وفيما يتعلق بالدراسة عن الخيارات لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22،¹⁶ قررت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والثمانين [يستكمل فيما بعد].

ثانياً - مسائل السياسات الأخرى

29. إن إعداد وتنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يستمر في كونه التركيز الرئيسي للعمل في الاجتماع الحادي والثمانين. وترد في المرفق الثاني بالتقرير الحالي قائمة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها حتى الآن؛ وما زالت المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للجمهورية العربية السورية في انتظار الموافقة عليها.

(1) [يستكمل فيما بعد]

(2) الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

30. اجتمع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج على هامش الاجتماع الحادي والثمانين، وواصل المداولات بشأن عدد من المسائل، وأصدر تقريراً.¹⁷

¹³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/9 والنصويب 1.

¹⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/48 والنصويب 1، والنصويب 2، والإضافة 1، عملاً للمقرر 5/78.

¹⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/56 والإضافة 1، عملاً للمقرر 47/79.

¹⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/54، عملاً للمقرر 77/80.

نموذج الإبلاغ المالي للنفقات السنوية لوحدة إدارة المشروع للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين

31. نظر الفريق الفرعي في نموذج البلاغ المالي عن النفقات السنوية لوحدة إدارة المشروع بالعلاقة إلى قطاع الإنتاج في الصين، استجابة للمقرر 80/80. [يستكمل فيما بعد]

المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

32. نظر الفريق الفرعي في المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، التي كانت قد تمت مراجعتها على أساس المناقشات التي دارت منذ الاجتماع التاسع والسبعين وأعيد تقديمها [يستكمل فيما بعد]. وعلى أساس تقرير الفريق الفرعي، قررت اللجنة التنفيذية [يستكمل فيما بعد].

(3) الانعكاسات على مؤسسات الصندوق المتعدد الأطراف من حيث أعباء العمل المتوقعة خلال السنوات القادمة، بما في ذلك ما يتعلق بتعديل كيغالي للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروكربونية

33. نظرت اللجنة التنفيذية في الانعكاسات على مؤسسات الصندوق المتعدد الأطراف من حيث أعباء العمل المتوقعة خلال السنوات القادمة، بما في ذلك ما يتعلق بتعديل كيغالي للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروكربونية عملاً للمقرر 34/80 (و) 18. وقررت [يستكمل فيما بعد].

ثالثاً - المشروعات، وتنفيذها ورصدها

(1) إنجازات الصندوق منذ بدايته

34. عند وقت كتابة التقرير، منذ عام 1991، تمت الموافقة على ٢٢ مشروعاً ونشاطاً (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). ومن بين ٢٢ طناً من المواد المستنفدة للأوزون التي سيتم إزالتها بمجرد تنفيذ هذه المشروعات، تمت إزالة ٢٢ طناً من قدرات استنفاد الأوزون (تشمل الاستهلاك والإنتاج). ويبين الجدول أدناه التوزيع الجغرافي والقطاعي للإزالة في جميع المشروعات والأنشطة الموافق عليها والأموال الموافق عليها منذ الإنشاء.

عدد المشروعات	الاستهلاك أطنان قدرات الأوزون الموافق عليها*	الاستهلاك أطنان قدرات الأوزون المزالة*	الإنتاج أطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	الإنتاج أطنان قدرات استنفاد الأوزون المزالة*	الأموال الموافق عليها* (دولارات أمريكية)
المنطقة					
أفريقيا	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
آسيا والمحيط الهادئ	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
أوروبا	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
عالمياً	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
القطاع					
الأيروسولات	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
التدمير	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
مكافحة الحرائق	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
الرغاوي	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
غازات التبخير	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]

¹⁷ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/57

¹⁸ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/55

الأموال الموافق عليها* (دولارات أمريكية)	الإنتاج أطنان قدرات استنفاد الأوزون المزلة*	الإنتاج أطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	الاستهلاك أطنان قدرات استنفاد الأوزون المزلة*	الاستهلاك أطنان قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها*	عدد المشروعات	
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	الهالونات
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	قطاعات متعددة
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	قطاعات أخرى
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	عوامل التصنيع
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	خطة الإزالة
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	الإنتاج
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	التبريد
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	متعددة
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	المذيبات
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	المعتمات
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	المجموع

* باستثناء المشروعات الملغاة أو المحولة وشاملاً تكاليف دعم الوكالة، عند الاقتضاء.

35. وبلغ إجمالي الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية منذ عام 1991 لتحقيق إزالة المواد المستنفدة للأوزون مبلغاً وقدره ٩٩ دولار أمريكي، بما في ذلك ٩٩ دولار أمريكي لتكاليف دعم الوكالة (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). ومن بين مجموع أموال المشروعات الموافق عليها، يبين الجدول أدناه المبالغ المخصصة، وتوزيعها حسب كل وكالة من الوكالات الثنائية والمنفذة:

الأموال المصروفة** (دولارات أمريكية)	تكاليف دعم الوكالة* (دولارات أمريكية)	الأموال الموافق عليها* (دولارات أمريكية)	الوكالة
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	ثنائية
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	اليونديبي
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	اليونيب
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	اليونيدو
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	البنك الدولي
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	المجموع

* حتى ٩٩ (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)
** حتى ٩٩ (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)

(2) المشروعات والأنشطة الموافق عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير

36. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وافقت اللجنة التنفيذية على ما مجموعه ٩٩ مشروعاً ونشاطاً إضافياً، مع إزالة مقررته لكمية ٩٩ من أطنان قدرات استنفاد الأوزون في إنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة بقيمة ٩٩ دولار أمريكي، بما في ذلك ٩٩ دولار أمريكي لتكاليف دعم الوكالة حسب الجدول أدناه:

الأموال المصروفة (دولارات أمريكية)	تكاليف دعم الوكالة (دولارات أمريكية)	الأموال الموافق عليها (دولارات أمريكية)	الوكالة
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	ثنائية
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	اليونديبي
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	اليونيب
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	اليونيدو
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	البنك الدولي
[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	[إستكمل فيما بعد]	المجموع

المشروعات الاستثمارية

37. من بين مجموع الأموال التي ووفق عليها خلال الفترة قيد الاستعراض، خصصت اللجنة التنفيذية مبلغاً وقدره ٢٢ دولار أمريكي، يشمل تكاليف دعم الوكالة بقيمة ٢٢ دولار أمريكي، لتنفيذ المشروعات الاستثمارية لإزالة كمية تقديرية تبلغ ٢٢ طناً من قدرات استنفاد الأوزون في استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون.

خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

38. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وافقت اللجنة التنفيذية على شرائح للمرحلة الأولى والمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لـ ٢٢ بلداً، والشرائح الأولى للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لـ ٢٢ بلداً.

39. وبلغت التعهدات من حيث المبدأ المرتبطة بالمرحلتين الأولى والثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما مجموعه ٢٢ دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة.

المشروعات ذات الصلة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

40. في الاجتماع الحادي والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية على ٢٢ مشروعاً استثمارياً مستقلاً للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تبلغ قيمتها ٢٢ دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة.

الأنشطة غير الاستثمارية

41. تمت الموافقة على تعديلات برامج عمل عام 2018 لكل من اليونديبي،¹⁹ واليونيب،²⁰ واليونيدو²¹ والبنك الدولي²² في الاجتماع الحادي والثمانين. وتمت الموافقة على طلبات [لتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي وإعداد المشروع للمرحلة الثانية من خطة واحدة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية عليها (المقرر 81/٢٢)]. واشتملت الأنشطة الأخرى الموافق عليها [الأنشطة التمكينية وطلباً لإعداد مشروع استثماري يتعلق بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقررات من 81/٢٢ إلى 81/٢٢)]. [يستكمل فيما بعد]

(3) بيانات وتوقعات البرامج القطرية لأغراض الامتثال

42. في الاجتماع الحادي والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة بشأن بيانات وتوقعات البرامج القطرية لأغراض الامتثال.²³ [ولاحظت أن ٢٢ من بين التقارير القطرية البالغ عددها ٢٢ تقريراً قطرياً المستلمة للعام 20١٢ قد تم تقديمها باستخدام نظام على الإنترنت، كما هو الحال بالنسبة لـ ٢٢ تقريراً من التقارير المستلمة لعام 20٢٢]. وطلبت إلى الوكالات الثنائية والمنفذة أن تساعد بلدان المادة 5 في معالجة الاختلافات بين بيانات التقارير القطرية وبيانات المادة 5، وطلبت إلى الأمانة أن ترسل رسائل إلى حكومات البلدان التي لديها تقارير مستحقة التقديم لبيانات البرامج القطرية، مع حثها على تقديم التقارير، ومع ملاحظة أنه بدون تلك التقارير، لم تتمكن الأمانة من إجراء عمليات التحليل ذات الصلة لمستوى استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 81/٢٢)]. [يستكمل فيما بعد]

¹⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/16

²⁰ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/17

²¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/18

²² UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/19

²³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/6

(4) التقييم

43. في الاجتماع الحادي الثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير الأولي عن المرحلة الثانية من تقييم قطاع خدمة التبريد.²⁴ [يستكمل فيما بعد].

44. ونظرت اللجنة التنفيذية أيضاً في صلاحيات الدراسة النظرية بشأن تقييم أنشطة إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمساعدة تنفيذ تعديل كيغالي.²⁵ [يستكمل فيما بعد].

45. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالدراسة النظرية بشأن تقييم تعميم الاعتبارات الجنسانية في مشروعات وسياسات بروتوكول مونتريال.²⁶ [يستكمل فيما بعد].

(5) التأخيرات في تقديم الشرائح

46. نظر الاجتماع الحادي والثمانون في تقرير عن التأخيرات في تقديم الشرائح.²⁷ [يستكمل فيما بعد].

(6) تقارير الحالة والتقارير عن المشروعات ذات متطلبات إبلاغ محددة

47. في الاجتماع الحادي والثمانين، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة بشأن تقارير الحالة والتقارير عن المشروعات ذات متطلبات إبلاغ محددة.²⁸ وتضمنت هذه التقارير المتعلقة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية [يستكمل فيما بعد]؛ وتقارير عن مشروعات إيضاحية لبدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي ودراسات الجدوى لتبريد المناطق؛ ومشروعات التخلص من المواد؛ والمشروعات الجارية لمبردات المباني؛ ومساعدة إضافية طارئة لتعزيز المؤسسي. [يستكمل فيما بعد]

48. وفيما يتعلق بهذه التقارير، وافقت اللجنة التنفيذية على [يستكمل فيما بعد].

(7) تقارير إتمام المشروعات

49. في الاجتماع الحادي والثمانين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقارير المجمع لإتمام المشروعات للعام 2018.²⁹ [وحدثت الوكالات الثنائية والمنفذة على تقديم تقارير إتمام المشروعات المستحقة التقديم إلى الاجتماع اللاحق ودعت جميع المنخرطين في إعداد وتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية إلى الأخذ في الحسبان الدروس المستفادة من تقارير إتمام المشروعات عند إعداد وتنفيذ المشروعات المستقبلية (المقرر 81/44)]. [يستكمل فيما بعد]

رابعا - تخطيط الأعمال والمسائل المالية والإدارية**(1) حالة المساهمات والمصروفات**

50. في 4 يونيو/ حزيران 2018، بلغ إجمالي دخل الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المدفوعات النقدية، وأدونات الخزنة المحتفظ بها، والمساهمات الثنائية، والفائدة المكتسبة والإيرادات المتنوعة، 44 دولار أمريكي، وبلغ

²⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/7

²⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/8

²⁶ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/9

²⁷ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/13

²⁸ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/10

²⁹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/11

مجموع المخصصات، بما في ذلك الاحتياطات ؟؟ دولار أمريكي. وبالتالي ففي ؟؟ يونيو/ حزيران 2018 بلغ الرصيد المتاح ؟؟ دولار أمريكي.

51. ويوضح الجدول الوارد أدناه التوزيع السنوي للاشتراكات مقابل التعهدات:

السنة	الاشتراكات المتعهد بها (بدولارات أمريكية)	إجمالي المدفوعات (بدولارات أمريكية)	المتأخرات/الاشتراكات المتعهد بها المتأخرة (بدولارات أمريكية)
1993-1991	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
1996-1994	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
1999-1997	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2002-2000	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2005-2003	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2008-2006	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2011-2009	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2014-2012	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2017-2015	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
2018-2020	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]
المجموع	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]	[يستكمل فيما بعد]

ملاحظة: لا يشمل الجدول الاشتراكات المتنازع بشأنها بقيمة ؟؟ دولار أمريكي.

52. وكما ذكرنا في الفقرة [9] أعلاه، وحتى ؟؟ [مايو/ أيار/ يونيو/ حزيران] 2018، بلغ إجمالي دخل المساهمات الإضافية المتعهد بها ؟؟ دولار أمريكي.

الفوائد المجمعة خلال فترتي الثلاث سنوات 2017-2015 و2020-2018

53. في ؟؟ يونيو/ حزيران 2018، بلغ مستوى الفائدة المسجلة في حسابات أمين الخزانة ؟؟ دولار أمريكي لفترة الثلاث سنوات 2017-2015 و ؟؟ دولار أمريكي لفترة الثلاث سنوات 2020-2018.

آلية سعر الصرف الثابت

54. حتى ؟؟ يونيو/ حزيران 2018، بلغ مجموع [الخسائر/الأرباح] المتكبدة من فروق أسعار الصرف منذ بدء العمل بآلية سعر الصرف الثابت، ؟؟ دولار أمريكي.

55. وفيما يتعلق بتحويل الأموال للمشروعات الثنائية بالعلاقة إلى آلية سعر الصرف الثابت، نظرت اللجنة التنفيذية في الاجتماع الحادي والثمانين في المعلومات الإضافية عن تحويل الأموال بواسطة أمين الخزانة بالنيابة عن الحكومات المساهمة في المشروعات الثنائية عملاً للمقرر 1/80(ب)، و[يستكمل فيما بعد].

المساهمات غير المسددة وإعادة الأرصدة

56. في اجتماعها الحادي والثمانين، [حثت اللجنة التنفيذية جميع الأطراف على سداد مساهماتها إلى الصندوق

المتعدد الأطراف بالكامل وفي أقرب وقت ممكن وطلبت إلى كبير الموظفين وأمين الخزانة مواصلة المتابعة مع البلدان التي لديها مساهمات غير مسددة لفترة ثلاث سنوات واحدة أو أكثر وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية (المقرر 81/44). [يستكمل فيما بعد]

57. ولاحظت اللجنة التنفيذية [إعادة الأموال إلى الاجتماع الحادي والثمانين، وطلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تعيد الأرصدة من المشروعات التي اعتمدت سابقاً على مدى عامين؛ وأن تصرف أو تلغي الالتزامات غير اللازمة للمشروعات المنجزة، والمشروعات المنجزة "بقرار اللجنة التنفيذية" لكي يمكن إعادة هذه الأرصدة إلى الصندوق؛ وإعادة الأرصدة غير الملتزم بها (المقرر 81/44)]. [يستكمل فيما بعد]

(2) التعاون الثنائي

58. في الاجتماع الحادي والثمانين، تمت الموافقة على طلبات من حكومات [كندا، وألمانيا، وإيطاليا، واليابان وإسبانيا] لتعويض الأموال من المشروعات الثنائية الموافق عليها التي تبلغ 44 دولار أمريكي (المقرر 81/44)، وبالتالي يصل المبلغ الإجمالي في إطار التعاون الثنائي منذ بداية إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف إلى 44 دولار أمريكي (ويشمل ذلك رسوم الوكالات وتستثنى منه المشروعات الملغاة والمحوّلة)، وهذا يمثل ما يقارب 44 في المائة من الأموال المعتمدة.

59. وفي الاجتماع الحادي والثمانين، تمت الموافقة على الطلبات ذات الصلة بالمواد الهيدروفلوروكربونية من حكومة [كندا] لتعويض الأموال من المساهمات الطوعية الإضافية بقيمة 44 دولار أمريكي (المقرر 81/44).

(3) خطة الأعمال للفترة 2018-2020

60. في الاجتماع الحادي والثمانين، اطّلت اللجنة التنفيذية على المعلومات المستكملة المتعلقة بحالة تنفيذ خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018-2020،³⁰ [بجانب حقيقة أنه عملاً للمقرر 3/78(ز)، تم تقديم طلب لمبلغ 44 دولار أمريكي للأنشطة ذات الصلة بالمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع التصنيع إلى الاجتماع الحادي والثمانين، ولكنه لم يدرج في خطة الأعمال المجمعة للفترة 2018-2020 (المقرر 81/44)]. [يستكمل فيما بعد]

61. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً أيضاً بخطة أعمال حكومة كندا وأعدت النظر في خطة أعمال حكومة ألمانيا عملاً للمقرر 35/80. [يستكمل فيما بعد]

(4) التخطيط المالي

62. نظر الاجتماع الحادي والثمانون في التخطيط المالي لفترة الثلاث سنوات 2018-2020،³¹ واعتمدت نظام تخصيص الموارد بقيمة 44 دولار أمريكي في عام 2018، و44 دولار أمريكي في عام 2019 و44 دولار أمريكي في عام 2020. [يستكمل فيما بعد]

(5) برنامج المساعدة على الامتثال

63. نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير النهائي عن استعراض الهيكل العام لبرنامج المساعدة على الامتثال وعملياته وهيكله الإقليمي في تلبية الاحتياجات الناشئة ومعالجة التحديات الجديدة في بلدان المادة 5، عملاً للمقرر 55/80(ب)(1). [يستكمل فيما بعد]

³⁰ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/12

³¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/12

(6) أنشطة أمانة الصندوق

64. خلال الفترة قيد الاستعراض، اتخذت أمانة الصندوق إجراءات³² عملاً للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعاتها السابقة، وأعدت الوثائق، وقدمت خدمات المؤتمرات. وبالإضافة إلى الوثائق التي تعد عادة لاجتماعات اللجنة التنفيذية، أعدت الأمانة أيضاً وثائق من ضمنها، عن مسائل السياسات المشار إليها أعلاه.

65. وفي الاجتماع الحادي والثمانين، قامت الأمانة بتحليل واستعراض **؟؟** طلباً من طلبات التمويل، وقدمت تعليقات وتوصيات لنظر اللجنة التنفيذية. وبلغ مستوى التمويل المطلوب للموافقة عليه **؟؟** دولار أمريكي، عقب استعراض المشروعات، مبلغاً وقدره **؟؟** دولار أمريكي.

66. واستلم الاجتماع الحادي والثمانون تحديثات عن [المسائل المتعلقة بالموظفين والروابط بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى والمنظمات ذات الصلة، وأوجه التآزر معها].

³² UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/2

المرفق الأول

الوثائق التي نظرت فيها اللجنة التنفيذية والمقررات التي اتخذتها بالعلاقة إلى المسائل الناشئة عن تعديل كيغالي

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
ExCom/77/70/Rev.1	المسائل المتعلقة باللجنة التنفيذية الناشئة عن الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال	<p>59/77: وبعد تقرير منسق فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) أن تعقد اجتماعا خاصا لمدة 4 أيام في أوائل عام 2017 لمعالجة المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال الناشئة عن المقرر 2/XXVIII الصادر عن اجتماع الأطراف، والمساهمات الإضافية المحتملة إلى الصندوق المتعدد الأطراف؛</p> <p>(ب) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة تحتوي على معلومات أولية استجابة للعناصر في المقرر 2/XXVIII الصادر عن الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف الذي طلب إلى اللجنة التنفيذية أن تتخذ إجراءات، مع معالجة المسائل التالية:</p> <p>(1) المعلومات المتوفرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، فضلا عن المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك من الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف ومصادر أخرى؛</p> <p>(2) الأنشطة التمكينية اللازمة لمساعدة بلدان المادة 5 في البدء في الإبلاغ وأنشطتها التنظيمية بالعلاقة إلى تدابير الرقابة على الهيدروفلوروكربون؛</p> <p>(3) الجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23؛</p> <p>(4) تحديد المسائل التي قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيها بالعلاقة إلى الأنشطة القائمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛</p> <p>(5) المعلومات ذات الصلة بشأن إعداد المبادئ التوجيهية للتكلفة المطلوبة من اللجنة التنفيذية؛</p> <p>(ج) أن تدعو أعضاء اللجنة التنفيذية في الاجتماع السابع والسبعين إلى تبادل المعلومات ذات الصلة مع الأمانة على سبيل المثال لا الحصر بشأن العناصر المذكورة في الفقرات الفرعية (ب) (1) إلى (5) أعلاه، في موعد لا يتجاوز 31 يناير/كانون الثاني 2017 على أساس استثنائي نظرا للوقت المحدود حتى نهاية عام 2016؛</p> <p>(د) فيما يتعلق بالمبلغ المعترم وقدره 27 مليون دولار أمريكي لمساهمات البداية السريعة في عام 2017 من بعض البلدان بخلاف بلدان المادة 5:</p> <p>(1) الموافقة، مع التقدير، على المساهمات الإضافية المعلن عنها من عدد من البلدان بخلاف بلدان المادة 5 لتقديم دعم للبداية السريعة لتنفيذ تعديل كيغالي، مع ملاحظة أن هذا التمويل كان لمرة واحدة ولن يؤثر في مساهمات الجهات المانحة؛</p> <p>(2) أن المساهمات الإضافية المذكورة في الفقرة الفرعية (د) (1) أعلاه ينبغي أن تتاح لبلدان المادة 5 التي كان لديها خط أساس استهلاك سنوي من الهيدروفلوروكربون بين السنوات 2020 و2022 والتي قد أشارت رسميا عن نيتها للتصديق على تعديل كيغالي واتخذت التزامات مبكرة لإزالة الهيدروفلوروكربون من أجل دعم أنشطتها التمكينية، مثل بناء القدرات والتدريب على مناولة بدائل الهيدروفلوروكربون، والتراخيص، والإبلاغ وأنشطة إعداد المشروع بموجب المادة 4 باء، مع مراعاة على سبيل المثال لا الحصر المبادئ التوجيهية والمقررات الصادرة عن اللجنة التنفيذية؛</p> <p>(3) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة تصف الإجراءات الممكنة للبلدان المحددة في الفقرة الفرعية (د) (2) أعلاه للحصول على المساهمات الإضافية للبداية السريعة للأنشطة التمكينية؛</p> <p>(4) أن يبلغ أمين الخزانة البلدان المساهمة بخلاف بلدان المادة 5 عن إجراءات جعل المساهمات الإضافية متوفرة للصندوق المتعدد الأطراف لغرض الإجراء المبكر فيما يتعلق بتعديل كيغالي؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		(5) أن تقدم الأمانة تقريراً إلى اللجنة التنفيذية عن المساهمات الإضافية للبدء السريعة المستلمة على نحو منفصل عن الاشتراكات المتعهد بها إلى الصندوق المتعدد الأطراف؛ (هـ) أن تطلب إلى الأمانة إعداد جدول أعمال للاجتماع الخاص المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه استناداً إلى المسائل المحددة في الفقرات الفرعية (ب) إلى (د) أعلاه.
ExCom/78/3 والتصويب 1	حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف	1/78: وقررت اللجنة التنفيذية: (أ) الإحاطة علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف على النحو الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/3 والتصويب 1؛ (ب) وكذلك الإحاطة علماً مع التقدير بحالة المساهمات الإضافية المتعهد بها الموزعة على غير أطراف المادة 5 الستة عشر لتقديم دعم البدء السريع في تنفيذ تعديل كيغالي؛ (ج) ومطالبة أمين الخزانة بتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية عن المساهمات الإضافية الواردة لدعم البدء السريع بشكل منفصل عن المساهمات المتعهد بها الأخرى للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع التاسع والسبعين.
ExCom/78/4 والتصويب 1	المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون في بلدان المادة 5	2/78: وقررت اللجنة التنفيذية: (أ) الإحاطة علماً بالتقرير عن المعلومات المتوافرة عن استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون في بلدان المادة 5 الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/4 والتصويب 1؛ (ب) أن تحث الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع بلدان المادة 5 ذات الصلة لاستكمال وتقديم أقصى عدد ممكن من التقارير عن الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، في موعد أقصاه 8 مايو/ أيار 2017؛ (ج) الطلب إلى الوكالات الثنائية والمنفذة أن تعيد إلى الاجتماع الحادي والثمانين أرصدة الأموال غير المنصرفة لتلك الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون التي لم تقدم إلى الاجتماع التاسع والسبعين أو الاجتماع الثمانين للجنة التنفيذية.
ExCom/78/5 والتصويب 1	المعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير للتمويل الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب الأول؛ فيما يتعلق بالمرونة في التنفيذ التي تمكن الأطراف من اختيار استراتيجياتها وأولوياتها الخاصة في القطاعات والتكنولوجيات	3/78: وبعد المناقشات الشاملة بشأن المعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي: (أ) الإحاطة علماً بالمعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع معايير للتمويل الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب الأول؛ (ب) إدراج الفقرة 13 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]؛ وفيما يتعلق بالتاريخ النهائي للفترة المؤهلة (ج) إدراج الفقرة 17 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]؛

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>وفيما يتعلق بالتحويلين الثاني والثالث</p> <p>(د) إدراج الفقرة 18 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]؛</p> <p>وفيما يتعلق بالتخفيضات الإجمالية المستدامة في استهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية</p> <p>(هـ) تستمر المناقشات بشأن ما يلي:</p> <p>(1) منهجية تحديد نقطة البداية، بما في ذلك ما إذا كان سيتم التعبير عنها بمكافئات ثاني أكسيد الكربون، أو بالأطنان المترية، أو كليهما؛</p> <p>(2) إدراج الفقرة 19 من المقرر 2/XXVIII في الفرع ذي الصلة من مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية؛</p> <p>وفيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة</p> <p>قطاع التصنيع الاستهلاكي</p> <p>(و) وفقاً للفقرة 15 (أ) من المقرر 2/XXVIII، تُجعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة وتُدرج في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع التصنيع الاستهلاكي الوارد في المرفق الأول بالوثيقة [document UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/11]:</p> <p>'1' التكاليف الرأسمالية الإضافية؛</p> <p>'2' تكاليف التشغيل الإضافية لفترة تحددها اللجنة التنفيذية؛</p> <p>'3' أنشطة المساعدة التقنية؛</p> <p>'4' البحث والتطوير عند الاقتضاء من أجل تكييف وتحسين بدائل المواد الهيدروفلوروكربونية ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي؛</p> <p>'5' تكاليف براءات الاختراع والتصاميم، والتكاليف الإضافية لعائدات حقوق الملكية، متى كان ذلك ضرورياً وفعالاً من حيث التكلفة؛</p> <p>'6' تكاليف الأخذ المأمون بالبدايل القابلة للاشتعال والبدايل ذات الخصائص السمية.</p> <p>(ز) النظر في الموافقة على عدد محدود من المشروعات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون في قطاع التصنيع الاستهلاكي فقط، دون المساس بمختلف أنواع التكنولوجيا، في موعد أقصاه الاجتماع الأول في عام 2019، للسماح للجنة التنفيذية من اكتساب الخبرات في التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية التي قد ترتبط بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، على أساس الفهم بأن: أي بلد من بلدان المادة 5 قدم مشروعاً ينبغي أن يكون قد صدق على تعديل كيغالي أو قدم رسالة رسمية تفيد بنية الحكومة في التصديق على التعديل؛ ولن يتوافر تمويل إضافي إلى حين استلام جهة الإيداع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك لصك التصديق؛ وأي كمية تخفض من الهيدروفلوروكربون نتيجة للمشروع سيتم خصمها من نقطة البداية؛</p> <p>(ح) النظر في التكاليف والوفورات المتعلقة بفرص المزيد من تجنب للمواد الهيدروفلوروكربونية في أنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكيف يمكن معالجتها؛</p> <p>بالنسبة للمسائل الأخرى المناقشة بالعلاقة إلى الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5 والتصويب 1</p> <p>(ط) مطالبة الأمانة بإعداد وثيقة تحتوي على عناصر المقرر 2/XXVIII التي قدمها رئيس اللجنة التنفيذية في موجزه الكتابي للمناقشة بشأن البند (أ)6 من جدول الأعمال، والمعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، في</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		الاجتماع الثامن والسبعين، لكي تواصل اللجنة التنفيذية النظر فيها في اجتماعها التاسع والسبعين، بما في ذلك موجز للمسائل المعلقة، مثل التكاليف الإضافية المؤهلة (التصنيع الاستهلاكي، وقطاع الإنتاج، وقطاع خدمة التبريد، والتكاليف الأخرى)، وكفاءة استخدام الطاقة، وبناء القدرات اللازمة لمعالجة مسألة السلامة، والتخلص من المواد وأهلية مواد المرفق 'واو' الخاضعة لإعفاء درجات الحرارة المحيطة العالية.
ExCom/78/6	معلومات ذات صلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: الأنشطة التمكينية	4/78: وبعد إجراء مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي: (أ) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة تتضمن مشروع مبادئ توجيهية بشأن الأنشطة التمكينية لكي تنتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والسبعين، مع مراعاة المناقشات المتعلقة بهذه المسألة في الاجتماع الثامن والسبعين؛ (ب) أن تنتظر في زيادة تمويل التعزيز المؤسسي في اجتماع مقبل وفقاً للفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII.
ExCom/78/7	معلومات ذات صلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: التعزيز المؤسسي	
ExCom/78/8	تحديد قضايا للنظر فيها بخصوص أنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة	وبعد المناقشة، أحيطت اللجنة التنفيذية علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/8 بشأن تحديد قضايا للنظر فيها بخصوص أنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة.
ExCom/78/9 والتصويب 1	الجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23	وعقب المناقشات في فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية: (أ) الإحاطة علماً بالجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/9 والتصويب 1؛ (ب) ملاحظة الحاجة الفورية لاتخاذ إجراء لتمكين بلدان المادة 5 من الوفاء بالتزامات الإبلاغ والرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون-23 بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020؛ (ج) إعادة التأكيد، من خلال البنك الدولي، على طلبها إلى حكومة الصين أن تقدم إلى الاجتماع التاسع والسبعين تقارير عن حالة الدراسات بشأن "تكنولوجيات تحويل/حرق الهيدروفلوروكربون-23" وعن "التحقيق بشأن خفض معدل المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 باستخدام أفضل الممارسات" التي تم تمويلها من خلال خطة إدارة إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون؛ (د) دعوة جميع الأطراف المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، بمعلومات عن كميات الهيدروفلوروكربون-23 في المرافق المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 فضلاً عن خبراتها في الرقابة ورصد انبعاثات المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23، بما في ذلك السياسات والقواعد ذات الصلة والتكاليف المتعلقة بذلك، في موعد أقصاه 15 مايو/أيار 2017؛ (هـ) مطالبة الأمانة باستمرار في استكشاف ما إذا كانت مرافق إنتاج الهيدروفلوروكربون أو المرافق الأخرى المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون الموجودة في أي طرف من الأطراف قد ولدت انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 والإبلاغ عن ذلك إلى اللجنة التنفيذية بحلول 31 مايو/أيار 2018؛ (و) مطالبة الأمانة بتقديم وثيقة محدثة للجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 إلى الاجتماع التاسع والسبعين، بما في ذلك: (1) المعلومات ذات الصلة بتكلفة إغلاق المصانع المزدوجة لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛ (2) وصف للسياسات والقواعد الموجودة التي تدعم الرقابة والرصد لانبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 والمتطلبات لاستمرار تلك التدابير في بلدان المادة 5؛

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(3) تحليل إضافي لوسائل الرقابة على انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 استناداً إلى المعلومات الإضافية المقدمة من أعضاء اللجنة التنفيذية وأي معلومات أخرى متاحة للأمانة، بما في ذلك المعلومات من آلية التنمية النظيفة؛</p> <p>(4) المستويات الحالية لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وانبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، ومعلومات عن ممارسات الإدارة، لكل خط من الخطوط، في كل مرفق في بلدان المادة 5 والبلدان غير العاملة بموجب المادة 5، بما في ذلك معلومات عن منهجيات الرصد الموافق عليها في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛</p> <p>(5) استكشاف الخيارات الممكنة لرصد انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، مثل تلك الموافق عليها للرصد المستمر بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك التكاليف المرتبطة بذلك؛</p> <p>(ز) النظر في الحاجة إلى دراسة نظرية وميدانية في الاجتماع التاسع والسبعين.</p>
ExCom/78/10 والتصويب 1	مشروع الإجراءات التي تتخذها بلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية فيما بين 2020 و2022 للحصول على مساهمات إضافية للأنشطة التمكينية	وفي ضوء ذلك، اتفقت اللجنة التنفيذية على إرجاء المزيد من المناقشة لهذه المسألة حتى الاجتماع التاسع والسبعين.
ExCom/79/44 والتصويب 1	حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 1/78 (ج))	<p>42/79: وقررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 1/78 (ج)) الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/44 و Corr.1، وعلى النحو المعدل شفويًا خلال الاجتماع؛</p> <p>(ب) الإحاطة علماً كذلك مع التقدير بالمدفوعات التي سددتها 6 أطراف من غير أطراف المادة 5 لتقديم دعم البدء السريع في تنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون: وهي الدانمرك، وفنلندا، وأيرلندا، وإيطاليا، وكسمبرغ ونيوزيلندا؛</p> <p>(ج) مطالبة أمين الخزانة بتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية عن حالة المساهمات الإضافية لدعم البدء السريع بشكل منفصل عن المساهمات المتعهد بها الأخرى للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثمانين.</p>
ExCom/79/45 والتصويب 1	التحليل العام لنتائج المسوحات الخاصة ببدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 53/74 (ح))	<p>43/79: وقررت اللجنة التنفيذية ما يلي:</p> <p>(أ) أن تحيط علماً بالتحليل الأولي العام لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 53/74 (ح)) الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/45 و Corr.1؛</p> <p>(ب) أن تحث الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع بلدان المادة 5 ذات الصلة من أجل استكمال وتقديم جميع الدراسات الاستقصائية الواجبة عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون، في موعد أقصاه 18 سبتمبر/أيلول 2017، مع ملاحظة أن الأرصد غير المنفقة للدراسات الاستقصائية التي لا تقدم إلى الاجتماع الثمانين لا بد من إعادتها إلى الاجتماع الحادي والثمانين تمسحياً مع المقرر 2/78 (ج)؛</p> <p>(ج) أن تطلب إلى الأمانة أن تقدم، إلى الاجتماع الثمانين، تحليلاً عاماً لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون، وأن يتم تحديثه ليشمل جميع الاستقصاءات المقدمة إلى الأمانة بحلول 18 سبتمبر/أيلول 2017.</p>
ExCom/79/46	وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروفلوروكربونية تدريجياً في بلدان المادة 5: مشروع معايير التمويل (المقرر 3/78)	<p>44/79: وعقب تقرير من ميسر فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بوضع معايير تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير للتمويل (المقرر 3/78) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/46؛</p>

المقررات	العنوان	رقم الوثيقة
<p>(ب) وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية لتقديمها إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف في عام 2018، والانتهاج من المبادئ التوجيهية في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، مع مراعاة الآراء والمدخلات المقدمة من الأطراف؛</p> <p>(ج) الاتفاق على أن يقدم رئيس اللجنة التنفيذية، بما يتماشى مع الفقرة 11 من المقرر 2/XXVIII بشأن المبادئ الأساسية والأطر الزمنية، تقريراً عن التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية:</p> <p>(1) إلى الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف عن التقدم الذي أحرزته اللجنة التنفيذية في وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية؛</p> <p>(2) إلى اجتماعات الأطراف المستقبلية عن التقدم المحرز، بما في ذلك عن الحالات التي أدت فيها مداورات اللجنة التنفيذية إلى تغيير في استراتيجية وطنية أو خيار وطني بشأن التكنولوجيا مقدم إلى اللجنة التنفيذية.</p> <p>45/79: وبالعلاقة إلى المعايير للنظر في المشروعات الاستثمارية الفردية عملاً بالمقرر 3/78(ز)، قررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) إعادة تأكيد المقرر 3/78(ز) والنظر في المقترحات للمشروعات الاستثمارية الفردية المتعلقة بالمواد الهيدروفلوروكربونية استناداً إلى المعايير التالية:</p> <p>(1) أن يتم النظر في المشروعات المقدمة على أساس كل حالة على حدة، وينبغي أن تكون لدى مؤسسات فردية تقرر التحول إلى تكنولوجيات ناضجة، وأن يمكن تكرارها في البلد أو المنطقة أو القطاع، وينبغي أن تأخذ في الحسبان التوزيع الجغرافي؛</p> <p>(2) يجب أن يتم تنفيذ المشروعات بالكامل في غضون سنتين من وقت الموافقة عليها، وينبغي أن تكون تقارير إنجاز المشروعات ذات الصلة شاملة مع معلومات مفصلة بشأن التكاليف الرأسمالية الإضافية المؤهلة، وتكاليف التشغيل الإضافية، وأي وفورات تتحقق خلال عملية التحويل والعوامل ذات الصلة التي تيسر التنفيذ، وأن أي أموال متبقية سيتم إعادتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف في غضون سنة واحدة بعد تاريخ إنجاز المشروع حسب مقترحات المشروعات؛</p> <p>(ب) ينبغي إدراج المشروعات المحتملة في خطط أعمال الوكالات الثنائية والمنفذة للفترة 2018 إلى 2020 لتقديمها إلى الاجتماع الثمانين أو خطط الأعمال اللاحقة، حسب الاقتضاء؛</p> <p>(ج) النظر في المزيد من المشروعات الاستثمارية الفردية على أساس مستمر بعد أول اجتماع في عام 2019؛</p> <p>(د) أن أي مقترح مقدم ووافق على تمويله في الاجتماع الثمانين سيتم تمويله، إلى أقصى حد ممكن، من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من أطراف غير عاملة بموجب المادة 5، بعد إعطاء الأولوية للأنشطة التمكينية.</p>		
<p>46/79: وقررت اللجنة التنفيذية ما يلي:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بوضع معايير تمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المبادئ التوجيهية بشأن الأنشطة التمكينية (المقرر 4/78(أ)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/47؛</p> <p>(ب) الموافقة على الأنشطة التمكينية لأطراف المادة 5 على الأساس التالي:</p> <p>(1) سيسمح للبلدان بالمرونة في الاضطلاع بطائفة من الأنشطة التمكينية لمساعدة وحداتها الوطنية للأوزون في الوفاء بالتزاماتها الأولية بخصوص التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية بما يتماشى مع تعديل كيغالي؛</p> <p>(2) يمكن أن تتألف الأنشطة التمكينية مما يلي على سبيل المثال لا الحصر:</p> <p>أ. الأنشطة لتيسير ودعم التصديق المبكر على تعديل كيغالي؛</p>	<p>وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروفلوروكربونية تدريجياً في بلدان المادة 5: مشروع مبادئ توجيهية بشأن أنشطة التمكين</p>	ExCom/79/47

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات										
		<p>ب. الأنشطة الأولية المحددة في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII، بما في ذلك الأنشطة القطرية التي تهدف إلى البدء في دعم الترتيبات المؤسسية، واستعراض نظم إصدار التراخيص، والإبلاغ عن بيانات استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، وبيان الأنشطة غير الاستثمارية، مع استبعاد التعزيز المؤسسي، على النحو الذي تناوله المقرر 4/78(ب)؛</p> <p>ج. الاستراتيجيات الوطنية التي تحتوي على الأنشطة في الفقرتين الفرعيتين أ. و ب. أعلاه؛</p> <p>(3) يمكن تقديم التمويل لإعداد خطط التنفيذ الوطنية للوفاء بالالتزامات الأولية للخفض من أجل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، في أقرب وقت ممكن، ويكون ذلك قبل خمس سنوات من تلك الالتزامات، بعد أن يكون البلد قد صدق على تعديل كيغالي وعلى أساس المبادئ التوجيهية التي ستعتمد في المستقبل؛</p> <p>(4) يمكن تقديم التمويل للمشروعات الاستثمارية الأولية الفردية وفقا لأحكام المقرر 45/79؛</p> <p>(ج) تقديم التمويل للأنشطة التمكينية المشار إليها في الفقرة (أ) (2) أعلاه قبل إعداد خطة التنفيذ الوطنية على النحو المحدد في الجدول أدناه، استنادا إلى خط أساس استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد، على أساس الفهم بأنه لن يقدم أي تمويل إضافي للأنشطة التمكينية، بما في ذلك الأنشطة للهيدروفلوروكربون-23، قبل إعداد خطط التنفيذ الوطنية؛</p> <table border="1" data-bbox="226 695 1283 894"> <thead> <tr> <th>خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)</th> <th>الحد الأقصى من التمويل للأنشطة التمكينية (دولارات أمريكية)</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>أقل من 1</td> <td>50,000</td> </tr> <tr> <td>بين 1 و 6</td> <td>95,000</td> </tr> <tr> <td>أعلى من 6 وحتى 100</td> <td>150,000</td> </tr> <tr> <td>أعلى من 100</td> <td>250,000</td> </tr> </tbody> </table> <p>(د) أن طلبات التمويل للأنشطة التمكينية ينبغي أن تستوفي الشروط التالية:</p> <p>(1) التصديق على تعديل كيغالي من الحكومة التي تقدم طلبا أو استلام رسالة من الحكومة المعنية تشير إلى عزمها على بذل أفضل الجهود للتصديق على تعديل كيغالي في أقرب وقت ممكن؛</p> <p>(2) إدراج الأوصاف التفصيلية في مقترحات المشروعات، لكل نشاط من الأنشطة التمكينية التي سيتم تنفيذها، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية، وتوزيع للتكاليف والجدول الزمني للتنفيذ، بما يتسق مع المبادئ التوجيهية للجنة التنفيذية؛</p> <p>(3) ينبغي ألا تزيد مدة المشروع عن 18 شهرا، بدءا من وقت الموافقة عليه، وينبغي إعادة الأرصدة إلى الصندوق المتعدد الأطراف في غضون 12 شهرا من ذلك التاريخ؛</p> <p>(4) ينبغي أن تدرج الوكالات الثنائية والمنفذة أي طلبات للتمويل للأنشطة التمكينية في خطط أعمالها، التي يمكن تقديمها إلى الاجتماع الثمانيين أو الاجتماعات اللاحقة، وبعد ذلك في برامج عملها أو التعديلات على برامج أعمالها؛</p> <p>(5) ينبغي أن يشمل أي تقديم أيضا بيانا من البلد المعني والوكالة الثنائية/ المنفذة المعنية بأن تنفيذ الأنشطة التمكينية لن يؤخر تنفيذ مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛</p> <p>(هـ) أن تدعو الوكالات الثنائية والمنفذة إلى تقديم، بحلول الاجتماع الثمانيين، طلبات تمويل للأنشطة التمكينية للبلدان التي رغبت في اتخاذ إجراء مبكر بشأن المواد الهيدروفلوروكربونية، مع أي مقترح ينظر فيه لغرض التمويل في ذلك الاجتماع على أن يتم تمويله إلى أقصى حد ممكن من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من الأطراف غير عاملة بموجب المادة 5.</p>	خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	الحد الأقصى من التمويل للأنشطة التمكينية (دولارات أمريكية)	أقل من 1	50,000	بين 1 و 6	95,000	أعلى من 6 وحتى 100	150,000	أعلى من 100	250,000
خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	الحد الأقصى من التمويل للأنشطة التمكينية (دولارات أمريكية)											
أقل من 1	50,000											
بين 1 و 6	95,000											
أعلى من 6 وحتى 100	150,000											
أعلى من 100	250,000											

المقررات	العنوان	رقم الوثيقة
<p>47/79: وعقب المناقشات في فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:</p> <p>(أ) الإحاطة علما بالوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/79/48 والتصويب 1 والتصويب 2 وAdd.1 بشأن الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على الهيدروفلوروكربون-23 كمنتج فرعي (المقرر 5/78)؛</p> <p>(ب) الإحاطة علما مع التقدير بالمعلومات المتعلقة بالمنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 المقدمة من حكومات الأرجنتين، والصين، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وألمانيا، والهند، واليابان، والمكسيك، وجمهورية كوريا، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية؛ والاتحاد الأوروبي؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وأحد منتجي المواد الكيميائية المفلورة؛ ومنظمة مستقلة للبحوث والمشورة؛</p> <p>(ج) النظر في الخيارات الممكنة الخاصة بفاعلية التكلفة لتعويض المصانع المزدوجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 لتمكين الامتثال لالتزامات الرقابة على المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 في تعديل كيغالي؛</p> <p>(د) مطالبة الحكومات المعنية في بلدان المادة 5 التي ترغب في إغلاق المصانع المزدوجة لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فيها إلى تقديم البيانات الأولية التالية لكي تنتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثمانين:</p> <p>(1) قائمة بالمصانع المزدوجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في البلد:</p> <p>أ. الاسم؛</p> <p>ب. الموقع؛</p> <p>ج. قدرة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛</p> <p>د. الجدول الزمني للغلق؛</p> <p>هـ. تاريخ الإنشاء؛</p> <p>و. اسم الملاك؛</p> <p>ز. الملكية؛</p> <p>ح. الانبعاثات ومعدل المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23؛</p> <p>ط. الحد الأقصى من إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛</p> <p>(2) إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في السنوات الثلاث الأخيرة على مستوى البلد؛</p> <p>(3) إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في السنوات الثلاث الأخيرة لكل مصنع من المصانع المزدوجة؛</p> <p>(4) كمية صادرات كل مصنع إلى البلدان غير العاملة بموجب المادة 5؛</p> <p>(5) العدد الإجمالي للموظفين في صناعة الهيدروكلوروفلوروكربون-22:</p> <p>أ. في قطاع الإنتاج (العمالة المباشرة + الزيادات + الصيانة)؛</p> <p>ب. في قطاعات التعبئة؛</p>	<p>الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على الهيدروفلوروكربون-23 كمنتج فرعي (المقرر 5/78)</p>	<p>ExCom/79/48 والتصويبان 1 و2، والإضافة 1</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(6) العدد الإجمالي للموظفين في كل مصنع مزدوج للهيدروكلوروفلوروكربون-22 (جدول واحد لكل مصنع) للسنوات الثلاث الأخيرة:</p> <p>أ. العمالة المباشرة؛</p> <p>ب. الزيادات؛</p> <p>ج. المختبرات؛</p> <p>د. الصيانة؛</p> <p>هـ. التعبئة؛</p> <p>(7) مشتريات المواد الخام لكل مصنع مزدوج للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في السنوات الثلاث الأخيرة:</p> <p>أ. فلوريد الهيدروجين (أطنان مترية)؛</p> <p>ب. الكلوروفوروم (أطنان مترية)؛</p> <p>(هـ) مطالبة الأمانة بالتعاقد مع خبير استشاري مستقل لإجراء دراسة نظرية عن الخيارات المجدية من حيث التكاليف والمستدامة بيئيا لتدمير الهيدروفلوروكربون-23 من مرافق إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، لتقديم تقرير الخبير الاستشاري إلى الاجتماع الحادي والثمانين، وتخصيص ميزانية تصل إلى 100,000 دولار أمريكي من المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف لإجراء التقييم وإعداد التقرير. ويمكن أن يشمل نطاق الدراسة ما يلي:</p> <p>(1) تقييما لتكاليف الإحراق في موقع مرفق التدمير، استنادا إلى خصائص المرفق، بما في ذلك قدرة التدمير، وكمية ووتيرة الهيدروفلوروكربون-23 الذي سيتم تدميره، والعمر الافتراضي المتبقي المتوقع، والموقع، وغير ذلك من العوامل ذات الصلة، بما في ذلك:</p> <p>أ. تكاليف البدء لمرافق التدمير التي قد تكون حاليا غير مشغلة؛</p> <p>ب. التكاليف لتركيبة مرفق تدمير جديد إذا لم يتم إنشاء مرفق في الوقت الحالي؛</p> <p>ج. التكاليف لتشغيل مرفق مركب حاليا؛</p> <p>(2) تقييما لتكاليف الإحراق في مرفق تدمير خارج الموقع، بما في ذلك الجمع والنقل والإحراق، استنادا إلى كمية الهيدروفلوروكربون-23 التي سيتم تدميرها، والموقع وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛</p> <p>(3) تقييما لتكاليف تدمير انبعاثات المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 من خلال عملية التحويل الدائم وتكنولوجيات جديدة أخرى، في الحالات التي تتوفر فيها المعلومات، استنادا إلى كمية الهيدروفلوروكربون-23 التي سيتم تدميرها، والموقع وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛</p> <p>(4) تقييما للتكاليف والتدابير لعملية الإنتاج الأمثل للهيدروكلوروفلوروكربون-22 من أجل التقليل إلى أدنى حد من معدل توليد المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 وتعظيم جمع المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 من أجل التدمير استنادا إلى خصائص المرفق، بما في ذلك القدرة، وكمية المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 التي تم توليدها، والعمر الافتراضي المتبقي المتوقع، والموقع، وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛</p> <p>(5) تقييما لتكاليف مختلف طرائق الرصد والتحقق؛</p> <p>(6) تقييما لكيفية تباين الأداء والتكاليف لخيارات مختلفة من تكنولوجيا التدمير وفقا للظروف المحلية وكمية المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 التي سيتم تدميرها؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(و) أن تدعو جميع بلدان المادة 5 المعنية التي تنتج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، بمعلومات عن العناصر الوارد وصفها في الفقرة (هـ) أعلاه بحلول 30 سبتمبر/ أيلول 2017؛</p> <p>(ز) أن تدعو الوكالات المنفذة إلى تقديم مقترحات إلى الاجتماع الحادي والثمانين حول التوضيح المجدي للتكنولوجيا من أجل تكنولوجيات التخفيف من المنتج الفرعي الهيدروفلوروكربون-23 أو تحويله مع إمكانية التحويل المجدي من حيث التكلفة والمستدام بيئياً للهيدروفلوروكربون-23.</p>
ExCom/80/53	حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 49/79(ج))	<p>74/80: وقررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/53، بصيغتها المعدلة شفويًا خلال الاجتماع؛</p> <p>(ب) الإحاطة علماً كذلك مع التقدير أن 11 بلداً من البلدان غير العاملة بموجب المادة 5 قد سددت مساهماتها الإضافية الطوعية المتعهد بها لتوفير دعم سريع لبدء التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية؛</p> <p>(ج) مطالبة أمين الخزانة بإبلاغ اللجنة التنفيذية مرة أخرى عن حالة المساهمات الإضافية الواردة لتقديم الدعم السريع بشكل منفصل عن المساهمات الأخرى المتعهد بها للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الحادي والثمانين.</p>
ExCom/80/54	التحليل الشامل لنتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 43/79(ج))	<p>75/80: وقررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) أن تحاط علماً بالتحليل العام لنتائج مسوحات بدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 43/79(ج)) الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/54 والإضافة الأولى؛</p> <p>(ب) أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تستخدم نتائج المسوحات والدروس البارزة في تحليل نتائج مسوحات بدائل المواد المستنفدة للأوزون، مقترنة بإجراء أنشطة تمكينية، مع توجيه اهتمام خاص لتعزيز عملية جمع البيانات والإبلاغ فيما يتعلق بالمواد الهيدروفلوروكربونية وخليط الهيدروفلوروكربون؛</p> <p>(ج) أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة:</p> <p>(1) أن تعيد، في موعد أقصاه الاجتماع الثاني والثمانين، الأرصد المتعلقة بالمسوحات المستكملة لبدائل المواد المستنفدة للأوزون؛</p> <p>(2) أن تعيد، إلى الاجتماع الحادي والثمانين، الأرصد المتعلقة بمسوحات بدائل المواد المستنفدة للأوزون التي لم تقدم إلى الاجتماع الثمانين (من الجزائر، وأنتيغوا وبربودا، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وفيجي، والمغرب وميانمار)، إعمالاً للمقرر 43/79.</p>
ExCom/80/55	وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف بشأن تخفيض المواد الهيدروفلوروكربونية تدريجياً في بلدان المادة 5: مشروع معايير التمويل (المقرران 1/3/78) و44/79(ب))	<p>76/80: وقررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) أن تدرج في مشروع نموذج المبادئ التوجيهية للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية الوارد في المرفق الثامن والعشرين بالتقرير الحالي:</p> <p>(1) النص المتعلق بالتخفيضات الإجمالية المستدامة متشياً مع الفقرة 19 من المقرر 2/XXVIII الصادر عن اجتماع الأطراف الثامن والعشرين؛</p> <p>(2) النص المتعلق بأهلية مواد المرفق "واو" التي تخضع لإعفاءات درجات الحرارة المحيطة العالية، متشياً مع الفقرة 35 من المقرر 2/XXVIII؛</p> <p>(3) فيما يتعلق بقطاع الإنتاج، فئات التكاليف في الفقرة الفرعية 15(ب) من المقرر 2/XXVIII؛</p> <p>(4) فيما يتعلق بقطاع خدمة التبريد، فئات التكاليف في الفقرة الفرعية 15(ج) من المقرر 2/XXVIII؛</p>

رقم الوثيقة	العنوان	المقررات
		<p>(ب) الاستمرار في استخدام مشروع نموذج المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية وقائمة العناصر المتعلقة للمناقشة، الواردة في المرفقين الثامن والعشرين والتاسع والعشرين بالتقرير الحالي، وذلك كورقات عمل للمناقشات التي ستجري في الاجتماع الحادي والثمانين والاجتماعات المقبلة، بشأن وضع المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، مع ملاحظة إمكانية إدراج عناصر إضافية، حسب الضرورة؛</p> <p>(ج) ومطالبة الأمانة بإعداد وثيقة أولية للاجتماع الثاني والثمانين، بالتعاون مع الوكالات الثنائية والمنفذة، عن جميع الجوانب المتعلقة بقطاع خدمة التبريد التي تدعم التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، مع الأخذ في الاعتبار:</p> <p>(1) وثائق السياسات السابقة ودراسات الحالة واستعراضات الرصد والتقييم، والعمل الذي توديه الوكالات الثنائية والمنفذة في وضع وتنفيذ برامج التدريب والمساعدة التقنية، وخاصة الشراكة التي أنشأها برنامج المساعدة على الامتثال مع معاهد التدريب والاعتماد المعترف بها عالمياً؛</p> <p>(2) تحليل الإمكانيات الموجودة في بلدان المادة 5 بالتمويل المعتمد حتى الآن لقطاع خدمة التبريد وكيفية استخدامها في التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية بالعلاقة إلى مايلي:</p> <p>أ. نتائج أنشطة الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح الممولة وتوفير أدوات الخدمة، وإمكانيتها لخفض انبعاثات غازات التبريد؛</p> <p>ب. مدى مشاركة القطاع الخاص و/أو العام (مثل موردو المعدات والمكونات وغازات التبريد) في إدخال واعتماد بدائل في قطاع الخدمة؛</p> <p>ج. معايير الصحة والسلامة، والبروتوكولات والمعدات (بما في ذلك المعدات الواقية) المتوافرة للبدائل؛</p> <p>د. برامج التدريب والترخيص؛</p> <p>هـ. متى وكيف تم معالجة كفاءة استخدام الطاقة في قطاع الخدمة/ المستخدم النهائي؛</p> <p>(3) والحد الأدنى من المعلومات اللازمة لإعداد وتدريب برامج الترخيص القائمة على الكفاءة والوحدات لفنيي الخدمة وضباط الجمارك من أجل التحول إلى البدائل.</p>
ExCom/80/56 والإضافة 1	الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23: البيانات الأولية للمصانع المزودة باستخدام لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي ترغب في الغلق (المقرر 47/79(د))	<p>77/80: وقررت اللجنة التنفيذية:</p> <p>(أ) الإحاطة علماً بتقديم حكومتي الأرجنتين والهند للبيانات الأولية بشأن المصنع المزودج الاستخدام لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في بلد كل منهما، الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/80/56 والإضافة 1؛</p> <p>(ب) أن تدعو جميع بلدان المادة 5 التي تنتج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تزويد الأمانة، على أساس طوعي، بمعلومات عن العناصر الوارد وصفها في الفقرة (هـ) من المقرر 47/79، وذلك بحلول 1 ديسمبر/ كانون الأول 2017.</p>
ExCom/81/53	إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل (المقررات 3/78(ط) و44/79(ب) و76/80(ب))	[يستكمل فيما بعد]
ExCom/81/54	الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 (المقررات 5/78(هـ) و47/79(هـ) و77/80(ب))	[يستكمل فيما بعد]

المرفق الثاني

مشروع نموذج المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية (سيتم إدراج العناصر الموافق عليها في الاجتماع الحادي والثمانين)

معلومات أساسية

1. يحتوي هذا المرفق على نموذج لمشروع المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية استناداً إلى العناصر ذات الصلة بالمقرر 2/XXVIII التي وافقت عليها الأطراف في اجتماعها الثامن والعشرين. ويحتوي مشروع المبادئ التوجيهية هذه على العناصر الموافق عليها في الاجتماعين الثامن والسبعين والثمانين وسيتم تحديثها وفقاً لمزيد من المناقشات في الاجتماع الحادي والثمانين والاجتماعات القادمة للجنة التنفيذية.

مشروع المبادئ التوجيهية

المرونة في التنفيذ التي تمكن الأطراف من اختيار استراتيجياتها وأولوياتها فيما يتعلق بالقطاعات والتكنولوجيات

2. تتمتع بلدان المادة 5 بالمرونة من أجل تحديد أولويات المواد الهيدروفلوروكربونية، وتحديد القطاعات، واختيار التكنولوجيات والبدائل، ووضع وتنفيذ استراتيجياتها من أجل الوفاء بالتزاماتها تجاه المواد الهيدروفلوروكربونية المتفق عليها، على أساس احتياجاتها الخاصة والظروف الوطنية، باتباع نهج قطري.

التاريخ النهائي للقدرة المؤهلة

3. التاريخ النهائي للقدرة المؤهلة هو 1 يناير/ كانون الثاني 2020 لتلك الأطراف التي لديها خط الأساس للاستهلاك للسنوات من 2020 إلى 2022، و1 يناير/ كانون الثاني 2024 لتلك الأطراف التي لديها خط الأساس للاستهلاك للسنوات من 2024 إلى 2026.

التحويل الثاني والثالث

4. تطبيق المبادئ التالية لمشروعات التحويلين الثاني والثالث:

(أ) تُعرّف عمليات التحويل الأولى، في سياق التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، بأنها عمليات تحويل المؤسسات التي لم تحصل من قبل على دعم مباشر أو غير مباشر، جزئياً أو كلياً، من الصندوق المتعدد الأطراف، إلى استخدام بدائل ذات قدرة منخفضة أو معدومة على إحداث الاحترار العالمي، بما في ذلك المؤسسات التي تحولت إلى استخدام المواد الهيدروفلوروكربونية بالاعتماد على مواردها الخاصة؛

(ب) المؤسسات التي تحولت بالفعل إلى استخدام المواد الهيدروفلوروكربونية في سياق التخلص التدريجي من استخدام المواد الكلوروفلوروكربونية و/أو المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ستكون مؤهلة للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لتغطية التكاليف الإضافية المتفق عليها، بنفس الطريقة المتبعة فيما يخص المؤسسات المؤهلة لعمليات التحويل الأولى؛

(ج) المؤسسات التي تتحول عن استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى استخدام المواد الهيدروفلوروكربونية ذات قدرة عالية على إحداث الاحترار العالمي، بعد تاريخ اعتماد التعديل، في إطار خطط إدارة التخلص التدريجي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي سبق أن وافقت عليها اللجنة التنفيذية، ستكون مؤهلة للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف فيما يخص عمليات التحويل اللاحقة إلى استخدام بدائل ذات قدرة منخفضة أو معدومة على إحداث الاحترار العالمي لتغطية التكاليف الإضافية المتفق عليها بنفس الطريقة المتبعة فيما يخص المؤسسات المؤهلة لعمليات التحويل الأولى؛

(د) المؤسسات التي تتحول عن استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى استخدام المواد الهيدروفلوروكربونية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي بالاعتماد على مواردها الخاصة قبل عام 2025 بموجب التعديل ستكون مؤهلة للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لتغطية التكاليف الإضافية المتفق عليها بنفس الطريقة المتبعة فيما يخص المؤسسات المؤهلة لعمليات التحويل الأولى؛

(هـ) المؤسسات التي تتحول عن استخدام المواد الهيدروفلوروكربونية إلى المواد الهيدروكلوروكربونية ذات قدرة أقل على إحداث الاحترار العالمي بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف عند عدم توفر بدائل أخرى ستكون مؤهلة للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف فيما يخص عمليات التحويل اللاحقة إلى بدائل ذات قدرة منخفضة أو معدومة على إحداث الاحترار العالمي، إذا كان ذلك ضرورياً لإنجاز الخطوة النهائية للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية.

التخفيضات الإجمالية المستدامة

5. سيتم تحديد الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل بالأطنان على أساس نقطة البداية للتخفيضات الإجمالية المستدامة للاستهلاك ناقصا الكميات الممولة بموجب مشروعات موافق عليها في السابق في نماذج الاتفاقات المتعددة السنوات لخطط التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في المستقبل.

التكاليف الإضافية المؤهلة

قطاع التصنيع الاستهلاكي

6. جعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة، وإدراجها في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك التصنيعي:

- (أ) التكاليف الرأسمالية الإضافية؛
- (ب) تكاليف التشغيل الإضافية خلال فترة تحددها اللجنة التنفيذية؛
- (ج) أنشطة المساعدة التقنية؛
- (د) البحث والتطوير، عند الحاجة إليه من أجل تكييف وتحسين بدائل المواد الهيدروفلوروكربونية ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي؛
- (هـ) تكاليف براءات الاختراع والتصاميم، والتكاليف الإضافية لعائدات حقوق الملكية، متى كان ذلك ضرورياً وفعالاً من حيث التكلفة؛
- (و) تكاليف الأخذ المأمون بالبدائل القابلة للاشتعال والبدائل ذات الخصائص السمية.

قطاع الإنتاج

7. جعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة، وإدراجها في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع الإنتاج:

- (أ) الأرباح الضائعة نتيجة لإيقاف تشغيل/إغلاق مرافق الإنتاج، فضلاً عن تخفيض الإنتاج؛
- (ب) التعويضات المقدمة للعاملين المسرّحين؛
- (ج) تفكيك مرافق الإنتاج؛
- (د) أنشطة المساعدة التقنية؛
- (هـ) البحث والتطوير المتصل بإنتاج البدائل ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي للمواد الهيدروفلوروكربونية، وذلك بهدف تخفيض تكاليف البدائل؛
- (و) تكاليف براءات الاختراع والتصاميم أو التكلفة الإضافية لعائدات حقوق الملكية؛
- (ز) تكاليف تحويل المرافق لإنتاج بدائل المواد الهيدروفلوروكربونية ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي عندما يكون ذلك مجدياً من الناحية التقنية وفعالاً من حيث التكلفة؛
- (ح) تكاليف التقليل من انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، وهو منتج ثانوي لعملية إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، عن طريق التقليل من معدل انبعاثه في العملية، أو تدميره من البقايا الغازية المطلقة، أو عن طريق جمعه وتحويله إلى مواد كيميائية أخرى مأمونة بيئياً. وينبغي تمويل هذه التكاليف من الصندوق المتعدد الأطراف، من أجل الوفاء بالتزامات البلدان العاملة بموجب المادة 5 المحددة في التعديل.

قطاع خدمات التبريد

8. جعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة، وإدراجها في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد:

- (أ) أنشطة توعية الجمهور؛
- (ب) وضع السياسات وتنفيذها؛
- (ج) برامج إصدار الشهادات وتدريب التقنيين فيما يتعلق بالمناولة المأمونة والممارسات الجيدة والسلامة فيما يتعلق بالبدائل، بما في ذلك معدات التدريب؛
- (د) تدريب موظفي الجمارك؛
- (هـ) منع التجارة غير المشروعة في المواد الهيدروفلوروكربونية؛
- (و) أدوات الصيانة؛
- (ز) معدات اختبار مواد التبريد لقطاع التبريد وتكييف الهواء؛
- (ح) إعادة تدوير المواد الهيدروفلوروكربونية واستعادتها.

كفاءة استخدام الطاقة

بناء القدرات اللازمة لمعالجة مسألة السلامة

التخلص

أهلية المواد المدرجة في المرفق "واو" التي تخضع لاستثناءات ارتفاع درجة الحرارة في البيئة المحيطة

9. إن كمية المواد المدرجة في المرفق "واو" التي تخضع لاستثناءات ارتفاع درجة الحرارة في البيئة المحيطة، لا تخضع للتمويل بموجب الصندوق المتعدد الأطراف عندما تكون معفية بالنسبة لذلك الطرف.

المرفق الثالث

خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط إدارة إزالة إنتاج
المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها
(ستدرج الموافقات في الاجتماع الحادي والثمانين)

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)					
450,672	51,847	398,825	8.26	اليونيب	أفغانستان
41,880	4,818	37,062		ألمانيا	
265,103	21,889	243,214		اليونيدو	
250,700	20,700	230,000	2.10	اليونيدو	ألبانيا
96,050	11,050	85,000		اليونيب	
2,146,062	152,731	1,993,331	14.48	اليونيدو	الجزائر
191,840	15,840	176,000	1.59	اليونديبي	أنغولا
58,421	6,721	51,700	0.03	اليونيب	أنثيغوا وبربودا
10,275,385	714,843	9,560,542	83.53	اليونيدو	الأرجنتين
983,208	68,596	914,612		البنك الدولي	
339,000	39,000	300,000		إيطاليا	
605,051	42,213	562,838	2.23	اليونديبي	أرمينيا
44,070	5,070	39,000		اليونيب	
177,297	20,397	156,900	1.68	اليونيب	البهاما
165,048	13,628	151,420		اليونيدو	
531,100	61,100	470,000	23.21	اليونيب	البحرين
2,502,714	163,729	2,338,985		اليونيدو	
1,291,155	90,081	1,201,074	24.53	اليونديبي	بنغلاديش
401,150	46,150	355,000		اليونيب	
216,960	24,960	192,000	1.29	اليونيب	بربادوس
95,920	7,920	88,000		اليونديبي	
241,255	27,755	213,500	0.98	اليونيب	بليرز
72,485	5,985	66,500		اليونديبي	
418,100	48,100	370,000	8.33	اليونيب	بنن
279,500	19,500	260,000		اليونيدو	
318,660	36,660	282,000	0.30	اليونيب	بوتان
204,920	16,920	188,000		اليونديبي	
1,023,170	69,886	953,284	6.58	اليونيدو	البوسنة والهرسك
106,785	12,285	94,500	2.13	ألمانيا	بوليفيا (دولة _ المتعددة القوميات)
240,345	19,845	220,500		اليونيدو	
316,400	36,400	280,000	3.85	اليونيب	بوتسوانا
299,600	19,600	280,000		اليونيدو	
16,476,479	1,149,522	15,326,957	220.30	اليونديبي	البرازيل
4,550,909	460,000	4,090,909		ألمانيا	
206,790	23,790	183,000	2.14	اليونيب	بروني دار السلام
143,880	11,880	132,000		اليونديبي	
617,170	71,002	546,168	10.11	اليونيب	بوركينافاسو
272,391	22,491	249,900		اليونيدو	
194,360	22,360	172,000	2.50	اليونيب	بوروندي
174,400	14,400	160,000		اليونيدو	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
180,800	20,800	160,000	0.09	اليونيب	الرأس الأخضر
1,073,500	123,500	950,000	15.00	اليونيب	كمبوديا
698,750	48,750	650,000		اليونديبي	
1,271,429	88,704	1,182,725	20.50	اليونيدو	الكاميرون
350,300	40,300	310,000	4.20	اليونيب	جمهورية أفريقيا الوسطى
268,750	18,750	250,000		اليونيدو	
367,250	42,250	325,000	5.63	اليونيب	تشاد
252,625	17,625	235,000		اليونيدو	
1,610,313	112,347	1,497,966	22.00	اليونديبي	شيلي
325,993	37,504	288,489		اليونيب	
65,396,900	4,396,900	61,000,000	3,385.83	اليونديبي	الصين - تكييف الهواء الصناعي والتجاري
1,508,500	158,500	1,350,000		ألمانيا	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط
52,162,360	3,512,360	48,650,000		اليونيدو	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط
78,303,870	5,303,870	73,000,000		البنك الدولي	الصين - رغاوي البولوريتان
80,432,150	5,432,150	75,000,000		اليونيدو	الصين - تكييف هواء الغرف
5,826,400	586,400	5,240,000		اليونيب	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
452,000	52,000	400,000		اليابان	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
387,000	27,000	360,000		اليونديبي	الصين - التنسيق الوطني
5,362,500	362,500	5,000,000		اليونديبي	الصين - المذيبات
7,225,594	504,111	6,721,483	78.91	اليونديبي	كولومبيا
113,000	13,000	100,000		اليونيب	
180,800	20,800	160,000	0.05	اليونيب	جزر القمر
197,750	22,750	175,000	3.55	اليونيب	الكونغو
190,750	15,750	175,000		اليونيدو	
111,871	12,871	99,000	0.02	اليونيب	جزر كوك
1,240,037	86,514	1,153,523	18.93	اليونديبي	كوستاريكا
1,015,371	109,631	905,740	22.33	اليونيب	كوت ديفوار
986,700	66,700	920,000		اليونيدو	
936,486	65,336	871,150	8.10	اليونيدو	كرواتيا
237,300	27,300	210,000		إيطاليا	
1,878,592	131,065	1,747,527	19.26	اليونديبي	كوبا
896,925	58,678	838,247	20.03	اليونيدو	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
11,642	1,339	10,303		اليونيب	
265,550	30,550	235,000	5.80	اليونيب	جمهورية الكونغو الديمقراطية
261,600	21,600	240,000		اليونديبي	
185,885	21,385	164,500	0.24	اليونيب	جيبوتي
185,885	21,385	164,500	0.08	اليونيب	دومينيكا
1,769,692	123,467	1,646,225	27.14	اليونديبي	الجمهورية الدومينيكية
56,500	6,500	50,000		اليونيب	
1,984,923	138,483	1,846,440	23.18	اليونيدو	إكوادور
129,950	14,950	115,000		اليونيب	
2,499,821	174,406	2,325,415	174.00	اليونيدو	مصر
6,664,593	469,193	6,195,400		اليونديبي	
751,723	52,446	699,277	9.03	اليونديبي	السلفادور
386,700	11,700	375,000		اليونيب	
186,450	21,450	165,000	2.20	اليونيب	غينيا الاستوائية
163,500	13,500	150,000		اليونيدو	
101,700	11,700	90,000	0.38	اليونيب	إريتريا
130,800	10,800	120,000		اليونيدو	
197,750	22,750	175,000	1.92	اليونيب	إثيوبيا
152,600	12,600	140,000		اليونيدو	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	يتفد بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
206,555	17,055	189,500	2.02	اليونديبي	فيجي
141,816	16,316	125,500		اليونيب	
327,813	37,713	290,100	10.57	اليونيب	غابون
272,391	22,491	249,900		اليونيدو	
124,300	14,300	110,000	0.52	اليونيب	غامبيا
109,000	9,000	100,000		اليونيدو	
538,468	37,568	500,900	2.33	اليونديبي	جورجيا
1,108,659	77,348	1,031,311	26.27	اليونديبي	غانا
367,250	42,250	325,000		إيطاليا	
152,550	17,550	135,000	0.20	اليونيب	غرينادا
81,750	6,750	75,000		اليونيدو	
371,560	25,923	345,637	4.30	اليونيدو	غواتيمالا
109,046	12,546	96,500		اليونيب	
369,510	42,510	327,000	7.91	اليونيب	غينيا
344,000	24,000	320,000		اليونيدو	
186,450	21,450	165,000	0.99	اليونيب	غينيا-بيساو
125,350	10,350	115,000		اليونيدو	
20,340	2,340	18,000	0.18	اليونيب	غيانا
52,320	4,320	48,000		اليونديبي	
206,656	23,775	182,881	1.26	اليونيب	هايتي
105,860	8,741	97,119		اليونديبي	
408,500	28,500	380,000	6.97	اليونيدو	هندوراس
282,500	32,500	250,000		اليونيب	
19,779,184	1,340,694	18,438,490	341.77	اليونديبي	الهند
966,376	104,776	861,600		اليونيب	
2,223,784	229,384	1,994,400		ألمانيا	
9,568,685	667,583	8,901,102	135.00	اليونديبي	إندونيسيا
339,000	39,000	300,000		أستراليا	
2,917,751	203,564	2,714,187		البنك الدولي	
835,700	58,305	777,395		اليونيدو	
4,665,764	325,518	4,340,246	164.40	اليونديبي	إيران (جمهورية _ الإسلامية)
296,060	34,060	262,000		اليونيب	
2,694,248	187,971	2,506,277		اليونيدو	
3,213,255	327,440	2,885,815		ألمانيا	
742,600	82,600	660,000	14.98	اليونيب	العراق
559,000	39,000	520,000		اليونيدو	
621,834	43,384	578,450	8.10	اليونديبي	جامايكا
87,010	10,010	77,000		اليونيب	
2,430,041	170,824	2,259,217	25.51	اليونيدو	الأردن
1,149,923	79,823	1,070,100		البنك الدولي	
1,009,000	109,000	900,000	11.63	فرنسا	كينيا
123,171	14,171	109,000	0.02	اليونيب	كربياتي
1,167,730	124,730	1,043,000	239.15	اليونيب	الكويت
9,499,682	638,005	8,861,677		اليونيدو	
57,552	4,752	52,800	1.02	اليونديبي	قيرغيزستان
39,776	4,576	35,200		اليونيب	
265,550	30,550	235,000	0.80	اليونيب	جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية
50,850	5,850	45,000		فرنسا	
2,682,242	187,133	2,495,109	24.51	اليونديبي	لبنان
316,400	36,400	280,000	1.23	ألمانيا	ليسوتو
355,950	40,950	315,000	1.85	ألمانيا	ليبيريا

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
2,042,462	133,619	1,908,843	26.51	اليونيدو	ليبيا
339,000	39,000	300,000	6.00	اليونيب	مدغشقر
279,500	19,500	260,000	3.78	اليونيدو	ملاوي
259,900	29,900	230,000		اليونيب	
130,800	10,800	120,000	111.85	اليونيدو	ماليزيا
10,306,530	719,060	9,587,470		اليونديبي	
768,400	88,400	680,000	3.70	اليونيب	ملايف
451,500	31,500	420,000	5.20	اليونديبي	مالي
316,400	36,400	280,000		اليونيب	
301,000	21,000	280,000	0.08	اليونديبي	جزر مارشال
127,690	14,690	113,000		اليونيب	
341,825	39,325	302,500	4.46	اليونيب	موريتانيا
326,350	21,350	305,000	8.00	اليونديبي	موريشيوس
1,064,500	114,500	950,000		الماتيا	
4,743,110	330,915	4,412,195	428.20	اليونيدو	المكسيك
14,678,067	1,024,051	13,654,016	0.05	اليونديبي	ميكرونيزيا (ولايات _ المتحدة)
126,560	14,560	112,000		اليونيب	
95,920	7,920	88,000	0.10	اليونديبي	مولدوفا
266,680	30,680	236,000	1.00	اليونيب	منغوليا
146,900	16,900	130,000	0.28	اليابان	الجبل الأسود
434,838	30,338	404,500		اليونيدو	
1,383,246	96,506	1,286,740	16.77	اليونيدو	المغرب
186,450	21,450	165,000	2.27	اليونيب	موزامبيق
163,500	13,500	150,000	1.50	اليونيدو	ميانمار
248,600	28,600	220,000		اليونيب	
65,400	5,400	60,000	8.40	اليونيدو	ناميبيا
1,009,000	109,000	900,000		الماتيا	
83,620	9,620	74,000	0.003	اليونيب	ناورو
142,380	16,380	126,000	0.64	اليونيب	نيبال
91,560	7,560	84,000	2.69	اليونديبي	نيكاراغوا
122,040	14,040	108,000		اليونيب	
241,980	19,980	222,000	5.60	اليونيدو	النيجر
306,375	21,375	285,000		اليونيب	
310,750	35,750	275,000	90.10	اليونيدو	نيجيريا
3,224,731	224,981	2,999,750		اليونديبي	
2,084,511	145,431	1,939,080	0.003	اليونيدو	نيوي
82,490	9,490	73,000		اليونيب	
375,304	26,184	349,120	6.79	اليونيدو	عمان
96,050	11,050	85,000	79.10	اليونيب	باكستان
5,384,513	375,664	5,008,849		اليونيدو	
497,200	57,200	440,000	0.06	اليونيب	بالاو
135,600	15,600	120,000		اليونيدو	
285,461	19,916	265,545	4.78	اليونديبي	بنما
79,100	9,100	70,000	3.40	اليونيب	بانوا غينيا الجديدة
1,397,500	147,500	1,250,000		الماتيا	
372,900	42,900	330,000	6.28	اليونيب	باراغواي
322,500	22,500	300,000	3.74	اليونديبي	بيرو
253,611	20,940	232,671		اليونيب	
56,500	6,500	50,000		اليونيب	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	يتفد بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
259,900	29,900	230,000	45.00	اليونيب	الفلبين
1,903,449	132,799	1,770,650		اليونيدو	
358,606	41,256	317,350		اليابان	
1,856,095	129,495	1,726,600	57.86	اليونيدو	قطر
350,300	40,300	310,000		اليونيب	
322,050	37,050	285,000	1.44	اليونيب	إقليمي: النهج الإقليمي ASP رواندا
192,100	22,100	170,000		اليونيب	
119,900	9,900	110,000		اليونيدو	
140,685	16,185	124,500	0.18	اليونيب	سانت كيتس ونيفس
43,600	3,600	40,000		اليونديبي	
93,395	10,745	82,650	0.38	اليونيب	سانت لوسيا
138,812	11,462	127,350		اليونيدو	
390,754	44,954	345,800	0.28	اليونيب	سانت فنسنت وجزر غرينادين
135,285	11,170	124,115		اليونيدو	
167,806	19,306	148,500	0.09	اليونيب	ساموا
180,800	20,800	160,000	0.05	اليونيب	سان تومي وبرنسيبي
13,362,377	882,206	12,480,171	703.29	اليونيدو	المملكة العربية السعودية
810,089	89,289	720,800		اليونيب	
248,600	28,600	220,000		اليابان	
354,750	24,750	330,000	7.34	اليونيدو	السنغال
338,887	38,887	300,000		اليونيب	
965,093	67,333	897,760	2.94	اليونيدو	صربيا
85,315	9,815	75,500		اليونيب	
676,000	76,000	600,000	1.40	ألمانيا	سيشيل
124,300	14,300	110,000	0.58	اليونيب	سيراليون
109,000	9,000	100,000		اليونيدو	
220,351	25,351	195,000	0.67	اليونيب	جزر سليمان
337,050	22,050	315,000	5.75	اليونيدو	الصومال
6,990,905	457,349	6,533,556	176.72	اليونيدو	جنوب أفريقيا
135,600	15,600	120,000		اليونيب	
98,100	8,100	90,000	4.76	اليونديبي	سري لانكا
428,781	29,915	398,866		اليونديبي	
281,370	32,370	249,000		اليونيب	
1,564,817	108,476	1,456,341	16.15	اليونيدو	السودان
117,520	13,520	104,000	0.69	اليونيب	سورينام
115,540	9,540	106,000		اليونيدو	
237,300	27,300	210,000	6.19	اليونيب	سوازيلند
718,044	50,096	667,948		اليونديبي	
23,933,627	1,565,752	22,367,875	234.73	البنك الدولي	تايلند
342,350	39,385	302,965		اليابان	
1,254,477	87,522	1,166,955	2.18	اليونيدو	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
186,337	21,437	164,900	0.05	اليونيب	تيمور - ليشتي
116,412	9,612	106,800		اليونديبي	
316,400	36,400	280,000	7.00	اليونيب	توغو
376,250	26,250	350,000		اليونيدو	
143,511	16,511	127,000	0.05	اليونيب	تونغا
1,572,438	109,705	1,462,733	17.90	اليونديبي	ترينيداد وتوباغو
1,177,209	77,014	1,100,195	10.60	اليونيدو	تونس
113,000	13,000	100,000		اليونيب	
676,000	76,000	600,000		فرنسا	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	ينفذ بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
15,147,065	1,026,975	14,120,090	507.87	اليونيدو	تركيا
116,899	13,449	103,450		اليونيب	
700,954	48,904	652,050	2.38	اليونيدو	تركمانستان
103,960	11,960	92,000	0.03	اليونيب	توفالو
95,485	10,985	84,500	0.07	اليونيب	أوغندا
87,200	7,200	80,000		اليونيدو	
124,300	14,300	110,000	0.59	اليونيب	جمهورية تنزانيا المتحدة
109,000	9,000	100,000		اليونيدو	
408,504	28,500	380,004	4.18	اليونديبي	أوروغواي
167,806	19,306	148,500	0.10	اليونيب	قاناو
1,904,973	132,905	1,772,068	23.16	اليونيدو	فنزويلا (جمهورية _ البوليفارية)
138,348	15,916	122,432		اليونيب	
9,809,397	684,377	9,125,020	143.20	البنك الدولي	فييت نام
429,400	49,400	380,000	63.28	اليونيب	اليمن
438,700	28,700	410,000		اليونيدو	
197,750	22,750	175,000	1.70	اليونيب	زامبيا
152,600	12,600	140,000		اليونيدو	
1,163,088	124,270	1,038,818	12.34	ألمانيا	زمبابوي
خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)					
967,280	63,280	904,000	9.18	اليونديبي	أنغولا
3,895,944	254,874	3,641,070	115.19	اليونيدو	الأرجنتين
6,473,680	423,512	6,050,168		البنك الدولي	
282,500	32,500	250,000		إيطاليا	
141,264	11,664	129,600	3.26	اليونديبي	أرمينيا
97,632	11,232	86,400		اليونيب	
17,943,900	1,173,900	16,770,000	464.06	اليونديبي	البرازيل
12,001,866	785,169	11,216,697		اليونيدو	
8,587,273	860,000	7,727,273		ألمانيا	
282,500	32,500	250,000		إيطاليا	
2,295,200	150,153	2,145,047	49.52	اليونديبي	شيلي
246,645	28,375	218,270		اليونيب	
1,102,849	72,149	1,030,700		اليونيدو	
150,702,064	9,230,854	141,471,210	8,715.83	البنك الدولي	الصين - رغاوي البوليريتان
118,999,668	7,298,173	111,701,495		اليونيدو	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط
1,214,501	129,366	1,085,135		ألمانيا	الصين - رغاوي البولسترين المسحوبة بالضغط
95,006,053	5,861,256	89,144,797		اليونديبي	الصين - تكييف الهواء الصناعي والتجاري
94,062,699	5,809,794	88,252,905		اليونيدو	الصين - تكييف هواء الغرف
1,000,000	108,108	891,892		إيطاليا	الصين - تكييف هواء الغرف
50,348,743	3,086,177	47,262,566		اليونديبي	الصين - المذيبات
20,977,901	2,087,901	18,890,000		اليونيب	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
1,120,000	120,000	1,000,000		ألمانيا	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
452,000	52,000	400,000		اليابان	الصين - قطاع الخدمة، بما في ذلك التمكين
4,818,724	315,243	4,503,481	122.30	اليونديبي	كولومبيا
197,750	22,750	175,000		اليونيب	
612,730	69,730	543,000		ألمانيا	
1,369,127	89,569	1,279,558	15.36	اليونديبي	الجمهورية الدومينيكية
220,350	25,350	195,000		اليونيب	
6,416,620	419,779	5,996,841	146.97	اليونيدو	مصر
3,954,423	258,701	3,695,722		اليونديبي	
1,181,049	126,049	1,055,000		اليونيب	
234,249	26,949	207,300		ألمانيا	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (دولارات أمريكية)			مجموع الإزالة (طن) من قدرات استنفاد (الأوزون)	يتفد بواسطة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
274,025	31,525	242,500	1.62	اليونيب	غيانا
472,406	30,906	441,500		اليونديبي	
41,635,261	2,723,802	38,911,459	769.49	اليونديبي	الهند
1,008,999	108,999	900,000		اليونيب	
5,671,000	571,000	5,100,000		ألمانيا	
4,330,290	283,290	4,047,000	84.33	اليونديبي	إندونيسيا
4,553,024	297,861	4,255,163		البنك الدولي	
5,248,737	343,376	4,905,361	162.37	اليونديبي	إيران (جمهورية _ الإسلامية)
2,250,430	147,225	2,103,205		اليونيدو	
787,000	87,000	700,000		اليونيب	
2,976,368	303,964	2,672,404		ألمانيا	
1,017,000	109,793	907,207		إيطاليا	
2,220,503	145,267	2,075,236		البنك الدولي	
1,069,416	69,961	999,455	44.79	اليونيدو	الأردن
1,967,873	204,023	1,763,850		فرنسا	
428,000	28,000	400,000	3.08	اليونديبي	كينيا قيرغيزستان
352,560	40,560	312,000		اليونيب	
4,498,093	294,267	4,203,826	36.70	اليونديبي	لبنان
6,567,728	429,665	6,138,063	146.24	اليونديبي	ماليزيا
8,316,672	544,082	7,772,590		اليونيدو	
731,500	81,500	650,000	516.90	ألمانيا	المكسيك
517,756	59,565	458,191		إيطاليا	
90,400	10,400	80,000		اليونيب	
2,370,960	243,969	2,126,991		إسبانيا	
304,950	19,950	285,000		اليونيدو	
226,000	26,000	200,000	5.32	اليونيب	عمان
5,111,146	334,374	4,776,772		اليونيدو	
568,330	65,330	503,000	72.98	اليونيب	باكستان
774,310	50,656	723,654		اليونديبي	
1,248,690	81,690	1,167,000		اليونديبي	
235,040	27,040	208,000	14.40	اليونيب	بنما بيرو
2,942,561	192,504	2,750,057		البنك الدولي	
133,307	11,007	122,300	0.25	اليونديبي	الفلبين جمهورية مولدوفا
58,986	6,786	52,200		اليونيب	
2,943,280	192,551	2,750,729	31.34	اليونيدو	السودان
233,774	26,894	206,880	0.34	اليونيب	تيمور - ليشتي
150,333	12,413	137,920		اليونديبي	
1,182,518	77,361	1,105,157	11.05	اليونديبي	أوروغواي
2,104,844	137,700	1,967,144	64.41	اليونيدو	فنزويلا (جمهورية _ البوليفارية)
1,419,269	92,849	1,326,420		اليونديبي	
15,419,990	1,008,786	14,411,204	130.57	البنك الدولي	فييت نام
264,002	30,372	233,630		اليابان	
خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)					
100,320,000	5,320,000	95,000,000	3,970.00	البنك الدولي	الصين